



ⵜⴰⴳⴷⵓⴷⴰ ⵜⴰⵎⴰⵔⵉⵜ
مدينة أكادير
VILLE D'AGADIR

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة سوس ماسة

عمالة أكادير ادواتنات

جماعة أكادير

المديرية العامة للمصالح الجماعية

قسم الشؤون الإدارية والقانونية

مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

محضر الدورة الاستثنائية شهر يوليوز

2021

المنعقدة يوم الاربعاء 26 ذو القعدة 1442 الموافق ل 07 يوليوز 2021



الفهرس

الرقم الترتيبي	المواضيع	الصفحة
	كلمة الرئيس	05
01	- الدراسة والمصادقة على اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجاناً مع تحويل المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة.	13-06
02	- الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي.	16-14
03	- الدراسة والمصادقة على تعبئة عقارات.	40-17
04	- الدراسة والمصادقة على استخراج عقار إنجاز المسبح الأولمي بتجزئة فونتي	43-41
05	- المصادقة على قرار تعهد جماعة أكادير بتعبئة وتسوية وتصفية الوضعية العقارية المرتبطة بالمشاريع العائدة لحساب الجماعة في إطار برنامج التنمية الحضرية لأكادير 2024/2020.	51-44
06	- الدراسة والمصادقة على محاضر اللجنة الإدارية للخبرة.	54-52
07	- الدراسة والمصادقة على إعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز.	58-55
08	- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية	67-59
09	- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة مع الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية من أجل إحداث حلبة إجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة.	73-68
10	- الدراسة والتصويت على إبرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية أرض الأطفال وجمعية حماية ورعاية الصم أكادير.	84-74
	البرقية	85

جلسة مغلقة

جلسة فريدة

محضر الدورة الاستثنائية شهر يوليوز 2021
المنعقدة بتاريخ : الأربعاء 07 يوليوز 2021 على الساعة العاشرة صباحا
بقاعة ابراهيم الراضي بالقصر البلدي

عقد المجلس الجماعي لمدينة أكادير أشغال الدورة الاستثنائية شهر يوليوز 2021، بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442هـ الموافق ل 07 يوليوز 2021، على الساعة العاشرة صباحا بقاعة ابراهيم الراضي بالقصر البلدي، برئاسة السيد الرئيس : صالح المالوكي وبحضور السيد ابراهيم الهضيم. خليفة قائد بالنيابة عن الباشا رئيس المنطقة الحضرية لأكادير المحيط ممثل السيد والي سوس ماسة وعامل عمالة أكادير آدواتنان .

العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس : 65
عدد الأعضاء المزاولين لمهامهم : 65
عدد الأعضاء الحاضرين : 35
وهم السادة :

الرئيس :	- صالح المالوكي
النائب الاول للرئيس :	- محمد باكييري
النائب الثاني للرئيس :	- سعيد السعدوني
النائبة الثالثة للرئيس :	- نعيمة الفتحاوي
النائب الرابع للرئيس :	- محمد بوكبير
النائب السابع للرئيس :	- الحسن المساري
النائبة الثامنة للرئيس :	- فاطمة ابردي
النائب التاسع للرئيس :	- علي بكار
كاتب المجلس :	- احمد اجعموم
نائب كاتب المجلس :	- العربي سوتصان
مستشار جماعي :	- عيسى امكيكي
مستشار جماعي :	- مصطفى النكاشي
مستشار جماعي :	- احمد حريش

- علي ايزي : مستشار جماعي
- عمار بقرار : مستشار جماعي
- محمد الفحصي : مستشار جماعي
- الحسين زاهدي : مستشار جماعي
- فيصل الفيلاوي : مستشار جماعي
- عبد المالك اكساب : مستشار جماعي
- عزيز اكرام : مستشار جماعي
- الحسن اكداي : مستشار جماعي
- حماد المغني : مستشار جماعي
- محمد حرضو : مستشار جماعي
- ابراهيم بلوكوك : مستشار جماعي
- رشيدة وازي : مستشارة جماعية
- مليكة اسليمي : مستشارة جماعية
- الرحيم الطور : مستشار جماعي
- عبد الكريم فوطاط : مستشار جماعي
- احمد ندومغار : مستشار جماعي
- شادية سنتيسي : مستشارة جماعية
- ادم بوهدما : مستشار جماعي
- عبد الله غالم : مستشار جماعي
- محمد كاحولي : مستشار جماعي
- كلثومة رمضان : مستشارة جماعية

**** عدد الأعضاء الغائبين بعذر: 02 (اثنان) وهم السادة :**

- محمد بن فقيه : النائب السادس للرئيس
- الحرية نبو : مستشارة جماعية

**** عدد الأعضاء الغائبين بدون عذر: 28 (ثمانية وعشرون) وهم السادة :**

- امل البقالي : النائبة الخامسة للرئيس
- يونس اوبلقاس : النائب العاشر للرئيس
- هشام عيروض : مستشار جماعي
- اسماعيل شوكري : مستشار جماعي
- نور الدين العالم : مستشار جماعي
- الحسن بيجديكن : مستشار جماعي
- بوجمعة ميري : مستشار جماعي
- مصطفى اليسا : مستشار جماعي
- محمد الحلايسي : مستشار جماعي
- عبد الرحيم الشكري : مستشار جماعي

- محمد حفيضي : مستشار جماعي
- محمد خونا : مستشار جماعي
- الامام ادجيبي : مستشار جماعي
- سي محمد لعسيري : مستشار جماعي
- محمد الساردي : مستشار جماعي
- فاطمة زعاف : مستشار جماعي
- حميد وهيي : مستشار جماعي
- محمد ودمين : مستشار جماعي
- سناء زاهيد : مستشارة جماعية
- ياسين الهزام : مستشار جماعي
- علي بتعل : مستشار جماعي
- محمد لامين كلكام : مستشار جماعي
- محمد المودن : مستشار جماعي
- زينب نعيبي : مستشارة جماعية
- حفيظ اكلاكل : مستشار جماعي
- محند اكرنان : مستشار جماعي
- علي بنفاضل : مستشار جماعي
- محمد تلوست : مستشار جماعي

**** عدد المناصب الشاغرة : لاشئ**

**** كما حضر هذه الجلسة السادة :**

- المحجوب الانصاري : عن المنطقة الحضرية لأكادير المحيط

**** كما حضر هذه الجلسة بعض رؤساء الأقسام والمصالح الجماعية السادة :**

- بلعيد بوبريك : قسم الموارد البشرية
- رشيد امسكين : رئيس قسم الشؤون الإدارية والقانونية
- عبد الغني الكدالي : رئيس قسم الشؤون الاقتصادية والشرطة الإدارية
- فتيحة الحاضري : رئيسة قسم الشؤون الاجتماعية والثقافية والرياضية
- الشيخ القرشي : رئيس قسم البيئة وجودة الحياة
- اليزيد بوهمان : رئيس مصلحة التحصيل
- نجيب بليلة : المكتب الصحي الجماعي
- كمال جلوان : رئيس قسم المالية
- عبد العزيز نايت القطيب : عن قسم الممتلكات الجماعية
- ابراهيم امزال : رئيس مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق
- حسن ايت بهوا : مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق
- فاطمة بيكير : مصلحة شؤون المجلس واللجان والتوثيق

وبعد التأكد من توفر النصاب القانوني ، افتتح السيد الرئيس الجلسة بالترحيب بالحضور الكريم ، وذكر بجدول الاعمال المتكون من النقاط التالية :

- 01- الدراسة والمصادقة على اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة من اجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجانا مع تحويل المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة.
- 02- الدراسة و المصادقة على تعديل القرار الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي.
- 03- الدراسة و المصادقة على تعبئة عقارات.
- 04- الدراسة و المصادقة على إعادة ترتيب عقار مساحته 4000 متر مربع من الملك الجماعي العام الى الملك الجماعي الخاص مع مقرر تفويته للشركة المغربية للهندسة السياحية 'سميت' شريطة الابقاء على هذا العقار كمربد خاص مقابل تسليم الجماعة الملك المسمى 'فونتي Q فضاء رياضي' الكائن بحي فونتي بمحاذاة الثانوية الفرنسية ذي الرسم العقاري 09/208238 والبالح مساحته خمس (5) هكتارات و 78 ارو 63 سنتيار والمتكون من ارض عارية مجانا من اجل بناء مسبح اولمبي .
- 05- المصادقة على قرار تعهد جماعة أكادير بتعبئة وتسوية وتصفية الوضعية العقارية المرتبطة بالمشروع العائدة لحساب الجماعة في إطار برنامج التنمية الحضرية لأكادير 2024/2020.
- 06- الدراسة و المصادقة على محاضر اللجنة الإدارية للخبرة .
- 07- الدراسة و المصادقة على اعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز .
- 08- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية
- 09- الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة مع الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية من أجل إحداث حلبة إجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة.
- 10- الدراسة والتصويت على إبرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم أكادير.

كلمة الرئيس :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ،

اولاً لنقرأ الفاتحة ترحماً على روح والدته عضو المجلس بوجمعة ميري وروح خال النائب الخامس للمجلس محمد بن فقيه (الفاتحة).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ،

السيد القائد ممثل السيد الوالي ، الاخوة والأخوات أعضاء المجلس ، اطر الجماعة السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، وقبل ذلك أسرد عليكم المعتذرين وهم السادة :

محمد بن فقيه - الحرية نيو .

اسمحوا لي بالكلمة الاعتيادية كل دورة .

أمها الإخوة والأخوات ونحن على مشارف نهاية هذه الفترة الانتدابية اسمحوا لي بالتعبير عمايلي :

1- شكري الخالص لأعضاء المجلس الذين كانت تحذوهم الغيرة على المدينة ومصلحتها وظلوا يساهمون ويصادقون على ما ينفع ساكنتها...

2- ولا يفوتني كذلك أن أشكر كل الذين مروا من هنا وعملنا معهم من أجل تنمية المدينة وتقديمها ...

أمها الاخوة والأخوات ،

** إن في الجماعة نكر الشكر والامتنان لصاحب الجلالة على المبادرة السامية التي خلفت في المدينة هذا الانبعاث

الجديد حيث أصبحت كلها ورشا مفتوحا ...

ولا يفوتني أن اشكر السيد الوالي وكل مكونات مجلس الجهة والمصالح الخارجية ونواب الرئيس والشركات العاملة على

الجهود المبذولة والنتائج المحققة ...

** ولا بد أن اشير الى بعض الصعوبات والاكراهات والتي ذكرتها البارحة في اجتماع لجنة الاشراف والتتبع والتقييم .

1- الحركية والجولان

2- تأخر بعض الاشغال

3- التجاوز في التكلفة ..

4- ملف سفوح الجبال

** بالنسبة لنقط جدول الاعمال .

1- فهي دورة استثنائية تأتي في ظروف خاصة ومطبوعة بالاستثنائية

2- أغلب النقاط عرضت علينا من طرف الولاية آخرها توصلنا، متأخرا، البارحة ..

3- الكثير كذلك من النقاط هو مرتبط بالمشروع التاريخي الذي تعرفه المدينة مشروع الهيئة الحضرية.

النقطة الاولى : الدراسة والمصادقة على اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجانا مع تحويل المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة .

العرض:

أخذ الكلمة السيد عيسى امكيكي رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والممتلكات والبيئة لقراءة التقرير .

عيسى امكيكي :

يتعلق الامر بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة باقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجانا مع تحويل المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة . والتي جاءت في إطار المشاريع الاستثمارية لبرنامج التنمية الحضرية لأكادير 2020-2024 والتي ستؤهل المدينة مستقبلا، وتزيد بها قيمة مضافة إلى مؤهلاتها وتوفير بعض البنيات الأساسية وضمها المرافق الصحية التي أضحت لزوما وواجبا توفرها بمختلف الأماكن العامة وبمواصفات وجودة عالية .

والاتفاقية تهدف الى تكليف شركة التنمية باقتناء 35 وحدة من مرافق صحية كدفعة أولى من جيل النموذج المودع بساحة الود، مقابل المركب الثقافي محمد جمال الذرة، لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجانا . وتخصيص جماعة أكادير مبلغ 6 مليون درهم لذلك.

كما تتضمن هذه الاتفاقية التزامات وطرق تدبير هذه المرافق وبنود أخرى . ثمن أعضاء اللجنة عاليا هذه المبادرة مؤكدين على ضرورة استمرارية الصيانة والجودة العالية أثناء الاشتغال عبر السنوات والعقود القادمة وإعادة النظر في المجانية إن دعت الضرورة كما صدرت توصية قصد طلب فتح المرافق الصحية للمساجد المحيطة بالمناطق السياحية لنفس الغرض . وفي الاخير صادق أعضاء اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على هذه النقطة.

أخذ الكلمة السيد عبد المالك اكساب نائب رئيس اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

عبد المالك اكساب :

يتعلق الامر في هذه النقطة باتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجانا مع تحويل المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة ، ومشروع الاتفاقية يحدد اليات الشراكة بين جماعة أكادير وولاية جهة سوس ماسة و شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة وشروط تكليف الجماعة لشركة التنمية الجهوية السالفة الذكر لاقتناء مرافق صحية ووضعها مجانا رهن إشارة المرتفقين ويتعلق الامر ب 35 وحدة كدفعة أولى من الجيل الجديد وفق النموذج الموضوع بساحة الود امام مركب محمد جمال الذرة بالداخله . بغلاف مالي قدره ست (06) ملايين درهم ، وذلك مقابل مداخيل الاشهار على واجهات هذه المرافق. بالإضافة الى التزامات الأطراف تحدد الاتفاقية شروط الاستغلال والاستفادة ومهام لجنة الاشراف والتتبع والمدة الزمنية وقضايا أخرى ذات صلة بالموضوع .

خلال تدخلات السادة الاعضاء ابرزوا الاطار الذي جاءت فيه الاتفاقية وأهميتها خاصة الانسجام مع المشاريع الاستثمارية وتصور المجلس الجماعي لأكادير في اطار برنامج التنمية الحضرية لا كادير 2020-2024 ، وتوفير الخدمة بالمجان والتسيير والتدبير مقابل الاشهار والسعي نحو تحقيق العدالة المجالية . بالإضافة الى قيمتها المضافة في تعزيز البنيات التحتية والمؤهلات السياحية بمختلف اصنافها صحية ، ثقافية ورياضية وجامعية التي تتوفر عليها المدينة وتعمل على تأهيلها وفسح المجال أمامها للانخراط الفعلي في تحقيق التنمية المستدامة والمشاركة الملموسة في تنزيل وتحيين مقتضيات البرنامج التنموي الجديد. واستجابة لتطلعات الساكنة وزوار المدينة من الأجانب والمغاربة في توفير بعض البنيات الأساسية والتي تندرج ضمنها على سبيل المثال لا الحصر، المرافق الصحية التي أضحت لزوما وواجبا توفرها بمختلف الأماكن العامة، وبمواصفات جمالية وتقنية على مستوى أكادير، المدينة السياحية وتستجيب أيضا لانتظارات الساكنة، التي تتطلع للاستفادة من هذه المرافق الصحية مجانا ، مع تقديم خدمة جيدة.

كما ركز السادة الاعضاء على ضرورة تحقيق عدالة مجالية من خلال توسيع مجال هذه المرافق بباقي احياء المدينة كشاطئ انزا وتيكوين وبنسركاو مع مراعاة للتأهيل الذي تعرفه هذه الاحياء .وطبقا لدراسة ميدانية تساهم في تحديد الاماكن وتوفير التجهيزات (الماء والصرف الصحي والإنارة).

وفي الاخير تمت اضافة اسم وكالة البنك الشعبي الوسط الجنوبي بالاتفاقية ، وكالة مركز الاعمال شارع الحسن الثاني ، التي فتح بها رقم الحساب الذي ستحول اليها الاعتمادات المخصصة لاقتناء المرافق الصحية وهو كالآتي :

RIB : 101 01 02 12 11 14 18 14 7000 555

وفي الختام ثمن السادة اعضاء اللجنة هذه الخطوة وصادقوا بإجماع الحاضرين على اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياسة سوس ماسة من اجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجانا مع تحويل المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة مع ما جاء فيها من تعديل .

المناقشة

رحيم الطور :

شكرا السيد الرئيس ،

أريد فقط أن أفهم مسألة كلمة مجانا ، يعني هل الذين سيسهرون على النظافة والحراسة وما الى ذلك هل الشركة ستمنحهم أجورهم ؟.

الرئيس :

الشركة هي التي ستتكلف بهذه الامور وتقدم هذه الخدمات مجانا . ولنمر للتصويت .

مقرر عدد 38 / 2021 بتاريخ الاربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليوز 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة
من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجاناً مع تحول
المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة

ان المجلس الجماعي لأكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليوز 2021 ، المنعقدة بتاريخ الاربعاء
26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليوز 2021، هـ، وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على اتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية
للسياحة سوس ماسة من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجاناً مع تحول
المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 34

- عدد الأصوات المعبر عنها : 34

- عدد الأعضاء الموافقين : (34) أربعة وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكير . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي . علي بكار .
احمد اجمعوم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سيبيكا . علي ايزي . عمار بغيرار .
محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلالي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكدي . حماد المغني . محمد حرضوا .
رشيدة وازي . مليكة اسليبي . الرحيم الطور . عبد الكريم فوطاط . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهدا . عبد الله غالم .
محمد كاحولي . كلثومة رمضان

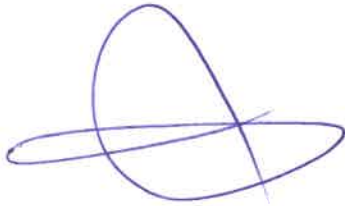
- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

- يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية الاعضاء المزاولين مهامهم على الاتفاقية الواردة بعده الخاصة
بتكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة لوضعها رهن
إشارة المرتفقين مجاناً مع تحول المبالغ اللازمة لهذا الغرض لحساب شركة التنمية الجهوية المذكورة.

كاتب المجلس



احمد اجمعوم

رئيس المجلس



صالح المالوكي



ولاية جهة سوس ماسة
عمالة أكادير إداوتنان



شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة
ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵜⴰⵎⴰⵔⴰⵏⵜ
Société de Développement Régional du Tourisme Souss Massa



ⵎⴰⵔⴰⵏⵜ ⵓⵙ ⵎⴰⵙⴰ
مدينة أكادير
VILLE D'AGADIR

**إتفاقية تكليف شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة باقتناء
مرافق صحية لفائدة جماعة أكادير لوضعها رهن إشارة المرتفقين مجاناً**

بين:

- **ولاية جهة سوس ماسة عمالة أكادير إداوتنان**
 - **وجماعة أكادير**
 - **وشركة التنمية الجهوية " التنمية السياحية سوس ماسة "**
-

الديباجة

- إستحضارا للتوجهات الملكية السامية الرامية إلى تطوير النسيج الحضري لمدينة المملكة بشكله المتناسق والمتوازن والارتقاء بها إلى مستوى تطلعات ساكنتها؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1-75-168 بتاريخ 25 صفر 1397 الموافق ل 15 فبراير 1977 المتعلق باختصاصات العمال كما تم تميمه، وتغييره بموجب الظهير الشريف رقم 1-93-293 الصادر بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 الموافق ل 6 أكتوبر 1993؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 01.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 الخاص بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2-17-451 بتاريخ 04 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات وبين مؤسسات التعاون بين الجماعات ؛
- بناء على اختصاصات شركة التنمية الجهوية " التنمية السياحية سوس ماسة "؛
- وانسجاما مع توجهات المجلس الجماعي لأكادير في دعم كل المبادرات الرامية لإنعاش القطاع السياحي ورفع مستوى الإستثمارات بالمدينة؛
- تماشيا مع برنامج شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة' للرفع من مستوى المنتج السياحي بالجهة؛
- وفي إطار دعم البنيات وتطوير التجهيزات السياحية لمدينة الإنبعث من خلال توفير مرافق صحية عمومية ومجانية لفائدة المرتفقين وبخدمات ذات جودة ودائمة؛
- وبناء على مداورات المجلس الجماعي لأكادير في إطار دورته الاستثنائية لشهر يوليوز 2021.

تم الاتفاق على مايلي :

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الإتفاقية، إلى تحديد آليات الشراكة بين أطرافها وشروط تكليف جماعة أكادير لشركة التنمية الجهوية ' التنمية السياحية سوس ماسة' من أجل اقتناء مرافق صحية لفائدة الجماعة توضع رهن إشارة المرتفقين مجاناً.

المادة الثانية: محتوى الاتفاقية

يهدف هذا الإتفاق على تحديد:

- ← عدد المرافق الصحية المراد اقتناءها بموجب هذه الإتفاقية في حدود خمسة وثلاثين (35) وحدة كدفعة أولى.
- ← نوع المرافق الصحية من جيل النموذج المودع " بساحة الود " في تقابل مع حديقة المركب الثقافي محمد جمال الدرة بحي الداخلة.

المادة الثالثة: تمويل المشروع

- ← حدد الغلاف الإجمالي لاقتناء هذه المرافق في حدود مبلغ ستة (6) ملايين درهم،
- ← يشمل هذا المبلغ جميع الخدمات اللازمة لاقتناء المرافق الصحية، إضافة إلى تكاليف تدخل شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة'
- ← تتحمل جماعة أكادير التكلفة الإجمالية للمشروع.

المادة الرابعة: التزامات الشركاء

1- التزامات الولاية:

تلتزم ولاية جهة سوس ماسة عمالة أكادير إداوتنان بما يلي:

- ❖ مواكبة ودعم تنفيذ الإتفاقية.
- ❖ رئاسة لجنة الإشراف التابع.

2- التزامات جماعة أكادير:

تلتزم جماعة أكادير، باعتبارها صاحبة المشروع، بما يلي:

- ❖ تعبئة العقار الضروري لوضع وتركيب هذه المرافق،
- ❖ رصد الإعتماد المالية والكافية لتمويل اقتناء المرافق الصحية،
- ❖ إصدار كافة التراخيص اللازمة وتسهيل الإجراءات الإدارية لسير المشروع،
- ❖ تقديم جميع الوثائق الإدارية والتقنية أو المالية اللازمة لاقتناء المرافق الصحية إلى الشركة المكلفة بالاقتناء،
- ❖ تحويل المبلغ المحدد بالمادة الثالثة أعلاه، بحساب شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة' المفتوح لدى البنك الشعبي مركز الوسط وكالة الاعمال الانبعاث شارع الحسن الثاني اكادير رقم **RIB : 101010212111418147000555**
- ❖ ربط هذه المرافق بشبكات الماء والصرف الصحي والكهرباء،
- ❖ وضع رهن إشارة الشركة المدبرة المرافق الصحية مجاناً،
- ❖ الترخيص للشركة المشرفة على تدبير المرافق الصحية لاستغلال واجهاتها للإشهار،
- ❖ ضمان التسيير الإداري والمحاسباتي لاقتناء المرافق الصحية التي تمت المصادقة عليها من طرف جماعة أكادير.
- ❖ التوقيع على التسليمات المؤقتة والنهائية للشركة المكلفة بالاقتناء بعد المصادقة عليها،
- ❖ حضور أشغال لجنة التتبع.

3- التزامات شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة'

- تلتزم شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة'، بما يلي:
- ❖ التتبع والتنسيق التقني لاقتناء المرافق الصحية،
- ❖ إتمام المساطر اللازمة المتعلقة بعملية الإقتناء،
- ❖ إعداد تقرير إنهاء عملية الإقتناء،
- ❖ ضمان وإعداد محضر تسليم المرافق الصحية لفائدة الجماعة،
- ❖ حضور أشغال لجنة التتبع.

المادة الخامسة: تدبير المرافق الصحية

يتم إسناد مهمة تدبير المرافق الصحية إلى الشركة المزودة بموجب دفتر تحملات يتم إعداده. وتحمل هذه الشركة المكلّفة تكاليف وضع المرافق الصحية وصيانتها وإصلاحها وحراسة ونظافتها وكل المصاريف المرتبطة باستغلالها: أجور المستخدمين، استهلاك الماء والكهرباء، مقابل تدبيرها للمرافق الصحية، تستفيد الشركة المدبرة من مداخيل الإشهار على واجهات هذه المرافق.

المادة السادسة: لجنة الإشراف والتتبع

من أجل تنفيذ وتتبع اقتناء المرافق الصحية موضوع هذه الإتفاقيات وتركيبها وتدبيرها، تحدث لجنة للإشراف والتتبع برئاسة ممثل ولاية جهة سوس ماسة وتضم في عضويتها:

- ← رئيس جماعة أكادير أو من يمثله،
 - ← شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة' أو من يمثله،
 - ← الشركة الخاصة المكلّفة بتدبير المرافق الصحية أو من يمثله.
- كما يمكن دعوة أي شخص آخر يعتبر حضوره مفيداً لاجتماعات اللجنة المذكورة.

تعهد اللجنة للإشراف والتتبع المهام التالية:

- ❖ التتبع والتنسيق بين مختلف المتدخلين في موضوع اقتناء المرافق الصحية وتوزيعها المجالي بمختلف النفوذ الترابي للجماعة،
- ❖ تحديد أماكن تركيب المرافق الصحية،
- ❖ الموافقة على دفتر التحملات الخاص بتدبير هذه المرافق،
- ❖ إيجاد الحلول المناسبة للصعوبات التي يمكن أن تعيق إنجاز المشروع.

تجتمع هذه اللجنة بدعوة من رئيسها أو بطلب من أحد الأطراف كلما دعت الضرورة لذلك تسند مهمة كتابة اللجنة لشركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة'

المادة السابعة: تكاليف تدخل شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة'

تستفيد شركة التنمية الجهوية 'التنمية السياحية سوس ماسة' من نسبة 3 % من التكلفة الإجمالية للمشروع (مائة وثمانون ألف درهم) عن الخدمات التي تقدمها (دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة).

المادة الثامنة: مدة الإتفاقية

تدخل هذه الإتفاقية حيز التنفيذ ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من طرف المتعاقدين والتأشير عليها من طرف الجهات المختصة وتنتهي بعد التسلم النهائي للمرافق الصحية موضوع عملية الإقتناء لفائدة الجماعة وبعد التصفية الحسابية للمشروع من قبل جماعة أكادير.

المادة التاسعة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل أو حذف أو إضافة يتم إجراؤه على هذه الاتفاقية، لكي يكون ساري المفعول، يجب أن يكون موضوع ملحق موقع من قبل جميع الشركاء.

المادة العاشرة: تسوية النزاعات

أي نزاع ينتج عن تأويل وتفسير تنفيذ أو عدم تنفيذ مواد هذه الاتفاقية سيكون، في حالة عدم التوصل لتسويته وديا، خاضعًا للتحكيم من قبل لجنة التتبع. وإذا تعذر إيجاد حل توافقي، يتم عرض النزاع على المحاكم المختصة بمدينة أكادير.

حرر باكاكدير بتاريخ:..... في خمس (5) نسخ أصلية

توقيع الشركاء

<p><u>شركة التنمية الجبوية</u> <u>"التنمية السياحية سوس ماسة"</u></p>	<p><u>جماعة أكادير</u></p>
<p><u>تأشيرة والي جهة سوس ماسة</u> <u>عامل عمالة أكادير ادواتان</u></p>	

النقطة الثانية : الدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي.

العرض :

أخذ الكلمة السيد عبد المالك اكساب نائب رئيس اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

عبد المالك اكساب :

يتعلق الامر بتعديل القرار الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي ، و في إطار تشجيع الشركة وتحقيق تكامل بين المشروع وتوفير الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين ، فان عملية الاقتناء تستلزم شغل الملك الجماعي العام مؤقتا التي تلزم المستغل اداء واجب شغل هذا الملك الجماعي العام مؤقتا، كما ان عدم ورود الصنف من الرسوم الجبائية الا في بعض الاستثناءات كالوحدات الصحية المحدثه بالأسواق او بالمنزه الشاطئي او المرافق الصحية المتنقلة ، فان خصوصية الصنف الجديد من المرافق الصحية بالجماعة يستلزم اضافة رسم خاص بشغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة المرافق الصحية وتم اقتراح مبلغ 2500 درهم لكل وحدة صحية بما فيها اللوحات الاشهارية .

خلال المناقشة اثار السادة الاعضاء بعض الملاحظات تهم الجوانب التقنية كمثيلاتها في النقطة الاولى يتعلق الامر بالعمل على تحقيق العدالة المجالية ، بالإضافة الى ضرورة اتخاذ التدابير اللازمة اثناء تحديد الاماكن اللازمة لإحداث المرافق دراء لأي لكل ما يمكن ان يمس بمستغلي المرافق الصحية الموجودة اصلا خاصة في المنطقة السياحية .

وفي الاخير صادق اعضاء اللجنة باجماع اعضائها الحاضرين على تعديل القرار الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي.

المناقشة :

ادم بوهدما :

شكرا السيد الرئيس ، تحية للجميع ، بالمناسبة تمت مداينة مسالة الاشهار في دورة سابقة واشرت انها تطرح اشكالات ولازالت في محلها وفي هذا السياق ، هناك اشكال من جهتين، اولا نقوم بتشجيع التلوث البصري جراء بعض انواع الاشهار في المدينة ، ونحن كجماعة كلما اصطدمنا بمشكل نقوم بفتح مجال تفشي الاشهار في المدينة الذي تنجم عنه اضرارا كما ذكرت وعنده تأثير على الناشئة والأطفال الصغار الذين يتأثرون بهذه المؤثرات البصرية للإشهار ، وهناك من يدعي ان الانسان مستهلك فقط والإنسان ليس بالضرورة مستهلك فقط ، بل يجب ان يتطور في الثقافة وفي امور اخرى ، وهناك مشكل اقتصادي ، بحيث اذا فتحنا هذا المجال لشركات الاشهار ، سننقص من قيمة صفقات الاشهار الاصلي الذي يعتبر من مداخل الجماعة ، اذن سيكون لدينا في وقت ما مجموعة من الشركات وموازة تعمل في نفس الاطار وبالتالي سنخسر الشركات التي ستكون موردا لمداخل الجماعة . ففكروا في هذه المسالة ، لان هذا المنطق سيجعل مجموعة من الشركات تظن انها سيكون لديها مداخل كافية لتغطية مصاريفها وهي لا تغطي شيئا وبالتالي سيكون لدينا مشكل الخدمة ، وعليه ، فانا بالنسبة الي ان الاشهار ليس هو الحل وأنا مع النقطة الاولى بإحداث مرافق صحية ولكن لست مع الطريقة التي ستسير بها وشكرا .

الرئيس :

فعلا ما اشار اليه السيد بوهدما مهم وخاصة مضامين الاشهار .

مقرر عدد 39 / 2021 بتاريخ الاربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل القرار الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً
بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات
الاشهارية المثبتة عليها في إطار الانعاش السياحي

ان المجلس الجماعي لأكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ الاربعاء
26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقاً لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على تعديل القرار
الجبائي بإضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة
المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الاشهارية المثبتة عليها في إطار الانعاش السياحي.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 34

- عدد الأصوات المعبر عنها : 34

- عدد الأعضاء الموافقين : (33) ثلاثة وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكيرى . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردي . علي بكار .
احمد اجعموم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سبيكا . علي ايزي . عمار بفرار .
محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلاوي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكديالي . حماد المغني . محمد حزوا
- رشيدة وازي . مليكة اسليمي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهدما . عبد الله غالم . محمد كاحولي .
كلثومة رمضاني .

- عدد الأعضاء المعارضين : واحد وهو السيد : ادم بوهدما

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لأكادير بأغلبية الأعضاء الحاضرين على تعديل القرار الجبائي بإضافة رسم
شغل الملك الجماعي العام مؤقتاً بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة
للاستغلال بواسطة اللوحات الاشهارية المثبتة عليها في إطار الانعاش السياحي بالشكل الوارد بعده :

كاتب المجلس



احمد اجعموم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

تعديل القرار الجبائي باضافة رسم شغل الملك الجماعي العام مؤقتا بواسطة المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي.

الفصل الثالث و الخمسون : الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية مؤقتا لأغراض تجارية صناعية أو مهنية.

الرقم الترتيبي	نوع الإشغال	السعر المحدد عن كل ربع سنة
48 مكرر	المرافق الصحية ذات الخدمة المجانية لفائدة المرتفقين والقابلة للاستغلال بواسطة اللوحات الإشهارية المثبتة عليها في إطار الإنعاش السياحي.	2500.00 درهم لكل وحدة صحية (مرفق)

العرض:

أخذ الكلمة السيد عيسى أمكيكي رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والممتلكات والبيئة لقراءة التقرير .

عيسى أمكيكي :

يتعلق الأمر بتعبئة عقارات في إطار تفعيل مقتضيات الاتفاقية الاطار لبرنامج التنمية الحضرية والتأهيل الحضري لمدينة اكادير 2020-2024 على الشكل التالي :

- I. تجديد الاحتلال المؤقت للملك الغابوي : ويهم بالخصوص سوق تكوين وسوق المتلاشيات والتي سبق احتلاله بموجب قرار 2000/05 .اي ما مجموعه 78734 جزء من مطلب التحفيظ رقم 09/36878.
- II. استخراج من الملك الغابوي لفائدة مصالح الشبيبة والرياضة لانجاز القاعة لمغطاة الكبيرة قرب الملعب الكبير بالقطب الحضري .

بناء على الاتفاق بلجنة تتبع تصفية العقار على ضرورة قيام مصالح الشبيبة والرياضة بعملية الاستخراج لهذا الملت ، فقد الغيت هذه النقطة .

III. سلك مسطرة نزع ملكية :

- 1- سلك مسطرة نزع ملكية العقار الغير المحفظ ذي مساحة تقدر ب 7898 متر مربع المقترح لانجاز محطة الحافلات ذات مستوى عال من الخدمة بتكوين . ووفق التصميم ولأئحة الملاك المتوصل بها من لدن شركة التنمية المحلية اكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية ، وتجدر الإشارة ان هذا العقار قد أنجز عليه ملعب للقرب في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، و ستقوم الشركة بتحويله إلى إحدى مؤسسات التعليم المجاورة او الى مكان اخر مناسب .
- 2- سلك مسطرة نزع ملكية عقارات من الملك الخاص للعمران والملك للدولة وأملاك الخواص وإعلان ان المنفعة العامة تقتضي التخطيط طريق شارع العيون الشطر الثاني وتعيين البقع المراد نزع ملكيتها .
- 3- سلك مسطرة نزع ملكية عقارات من الملك الخاص للدولة وعقارات في ملك الخواص وإعلان ان المنفعة العامة يقضي بتخطيط طريق شارع عبد الرحيم بوعبيد وتعيين القطع الارضية المراد نزع ملكيتها .
- 4- سلك نزع ملكية عقارات من الملك الخاص وإعلان ان المنفعة العامة تقتضي تخطيط الطرق بحي تيكوين وتعيين القطع الارضية المراد نزع ملكيتها .
- 5- سلك نزع ملكية عقارا من الملك الخاص شركة فراطرنيل ذي سكور ميتيويل وإعلان ان المنفعة العامة تقتضي تخطيط طريق شارع كندي اخنوش وتعيين القطع الارضية المراد نزع ملكيتها .
- 6- سلك مسطرة نزع ملكية الملك المسمى 'ملك يامنة' ذي الرسم العقاري عدد 19533/09 والكائن بمقاطعة بنسركاو بجماعة اكادير ومساحته 1 ار 34 سنتيار (134متر مربع) والمتكون من دار للسكن ذات طابق ارضي واخرين علويين يندرج ضمن القطع الارضية التي شملتها الطريق العمومية . تبعا لمصادقة المجلس الجماعي لأكادير خلال دورته العادية لشهر فبراير 2021 على المقرر عدد 03/18 والمتعلق باقتناء قطع ارضية شملتها تجهيزات عمومية (طرق عمومية) .بعد تعذر على الجماعة اتمام اجراءات مسطرة توقيع عقد البيع مع البائعين في إطار عملية الاقتناء بالتراضي .

ناقش اعضاء اللجنة هذه النقط من جميع جوانبها بما فيها الجداول المرفقة لها مع توصية للتعجيل بحل مشكلة زنقة اخنوش بالحي الصناعي وفي الاخير صادق اعضاء اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على هذه النقطة مع الغاء النقطة المتعلقة باستخراج من الملك الغابوي لفائدة مصالح الشبيبة والرياضة لانجاز القاعة لمغطاة الكبيرة قرب الملعب الكبير بالقطب الحضري

هناك اتفاقية لم تذكر في التقرير وهي اتفاقية الطريق السريع والواردة علينا باللغة الفرنسية والتي تخص الطريق السريع بحيث يجب ان تنضاف الى التقرير العام للدورة .كما نذكر اننا نصوت على جميع النقاط التي تدارستها اللجنة الواردة في نقطة تعبئة عقار ، ومسالة تعبئة عقارات هناك لجنة الاشراف والتتبع خاصة بهذا البرنامج بحيث انه لا يمكن اخذ اي مشروع اذا لم يتم تصفية عقاره ، فالببلدية تقوم بواجبها وان اية شركة ستأخذ هذا المشروع فلا بد ان تؤدي مستحقات التراخيص وهذا يدخل في الاطار القانوني لهذه الامور .

مقرر عدد 2021/ 40 بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعبئة عقارات

ان المجلس الجماعي لاكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة المتعلق بالدراسة والمصادقة على تعبئة عقارات .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين :32
- عدد الأصوات المعبر عنها :32
- عدد الأعضاء الموافقين : (32) اثنان وثلاثون وهم السادة :
- صالح المالوكي . محمد باكبيري . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابسردي . علي بكار . احمد اجمعوم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سبيكا . علي ايزي . عمار يفرار . محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلاوي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكدي . حماد المغني . محمد حرضوا . رشيدة وازي . مليكة اسليمي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهما . عبد الله غالم . محمد كاحولي .

- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

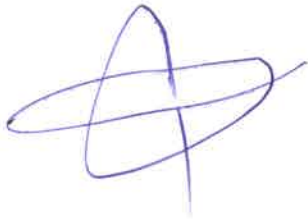
- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لاكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على تعبئة عقارات على الشكل التالي .

كاتب المجلس

رئيس المجلس



احمد اجمعوم



صالح المالوكي

Convention de partenariat pour l'aménagement de la voie Express du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en domaine forestier de 22.1801 ha, forêt domaniale de Mesguina et Admine , commune territoriale d'Agadir et Ait Melloul , préfecture d'Agadir Ida Outanane et Inzgane ait Melloul.

Entre

Le directeur provincial des Eaux et Forêts et de la Lutte Contra la Désertification d'Agadir, représentant Le département des Eaux et Forets,

D'une part

ET ,

Le président du Conseil Communal d'Agadir, préfecture d'Agadir Ida Outanane,

D'autre part

Considérant les directives Royales dans le cadre du programme de réduction des disparités territoriales et sociales au milieu rurale ;

Considérant l'importance et le rôle prépondérant des écosystèmes forestiers dans la préservation de l'environnement en général et l'amélioration du cadre de vie des populations ;

Vu le Dahir du 10 Octobre 1917 (20 Hijja 1335) sur la conservation et l'exploitation des forêts tel qu'il été modifié et complété ;

Vu le Dahir Portant loi N 1-76-350 du 25 Ramadan 1396 (20 septembre 1976), relatif à l'organisation de la participation des populations rurales au développement de l'économie forestière ;

Vu la loi Organique N 113.14, relative aux Communes, promulguée par le dahir N 1-15-85 du 7 Juillet 2015 (20 Ramadan 1436) ;

Vu L'arrêté de Monsieur le Ministre de l'intérieur N° 03687 en date du 16 Moharram 1424 (20 Mars 2003) portant la délégation de pouvoirs à Messieurs le Gouverneur et Walis ;

Vu la demande de président de la commune territoriale d'Agadir en date du 03/03/2021 sous n° 05402 relative à aménagement de la voie Express du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en domaine forestier de 22,1801 ha, forêt domaniale de Mesguina et Admine, commune territoriale d'Agadir et Ait Melloul, préfecture d'Agadir Ida Outanane et Inezgane Ait Melloul.

Vu le PV de délibération du conseil communal d'Agadir en session extra ordinaire juillet 2021 du 07/07/ 2021

Vu la note n° 1703 /DDFAJC du 28/05/2021 émanant de département des Eaux et forêts relative au sujet du projet en question.

Convention de partenariat pour l'aménagement de la voie Express du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d' Aourir sur une superficie en domaine forestier de 22,1801ha forêt domaniale de Mesguina,et Admine, commune territoriale d'Agadir préfecture d'Agadir Ida Ouatanane.

Les parties conviennent

Article 1 . Objet de la convention

La présente convention a pour objet de définir les modalités d'exécution et les conditions de réalisation du projet d'aménagement de la voie Express du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en domaine forestier de 22,1801 ha , forêt domaniale de Mesguina et Admine, commune territoriale d'Agadir et Ait Melloul, préfecture d'Agadir Ida outanane et Inezgane Ait Melloul . ;

Les coordonnées Lambert de la voie en question sont :

Parcelle 1 : forêt Admine, préfecture Inezgane Ait Melloul

	COORDONNEES	
	X	Y
Point de Départ	107046.40	380085.57
Point d'arrivé	107075.78	380071.11

Parcelle 2 : forêt Mesguina, préfecture Agadir Ida Outanane

	COORDONNEES	
	X	Y
Point de Départ	100949	387362.42
Point d'arrivé	100977.73	387318.16

Parcelle 3 : forêt Mesguina, préfecture Agadir Ida outanane

	COORDONNEES	
	X	Y
Point de Départ	105367.53	383140.82
Point d'arrivé	105363.97	383144.19

Parcelle 4 : forêt Mesguina, préfecture Agadir Ida outanane

	COORDONNEES	
	X	Y
Point de Départ	95757.01	388402.65
Point d'arrivé	95799.10	388354.47

Parcelle 5 : forêt Mesguina, préfecture Agadir Ida outanane

	COORDONNEES	
	X	Y
Point de Départ	95585.52	388433.87
Point d'arrivé	95592.16	388442.85

Convention de partenariat pour l'aménagement de la voie Expresse du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en domaine forestier de 22,1801ha , forêt domaniale de Mesguina et Admine , commune territoriale d'Agadir préfecture d'Agadir Ida Ouatanane et Inezgane Ait Melloul.

Article 2. Autorisation pour l'exécution des travaux

Le département des Eaux et forêts, représenté par le Directeur Provincial des Eaux et Forêts et de la Lutte contre la Désertification d'Agadir, permet au conseil communal d'Agadir d'exécuter Les travaux objet de ladite convention, selon les règles de l'art , en respectant strictement l'assiette foncière forestière concernée, telle qu'elle est figurée sur le plan annexé à la présente convention.

Toute utilisation des parcelles forestière sus visées, autre que celle prévue dans la présente convention est interdite.

Article 3. prise en charge des travaux

La commune territoriale d'Agadir s'engage à exécuter , à sa charge les travaux se réalisation du projet d'aménagement de la voie Voie susmentionnée conformément aux normes en vigueur dans ce domaine, et aux indications de la Direction Provincial des Eaux et Forêts et de la Lutte contre la Désertification d'Agadir.

Article 4. produit issus de la Forêt

Aucun arbre ne sera abattu.

Article 5 . Surveillance et développement des ressources forestières

La commune territoriale d'Agadir s'engage à contribuer à la surveillance et au développement des ressources forestières avoisinantes par la participation aux efforts de reboisement du domaine forestier dans la zone.

Article 6. Comité du suivi du projet

Les travaux seront suivis par un comité local de suivi (CLS) constitué de :

- Monsieur le Caïd ou son représentant (président)
- Chef du CCDRF d'Agadir et chef du secteur forestier d'Agadir et Admine.
- Monsieur le Président de la commune territoriale d'Agadir ou son représentant
- Représentant de la Direction Régional de l'Equipement du transport et de la logistique de Souss Massa.

Article 7. Droits d'usage

Les droits des tiers sont et demeurent réservé. A cet effet, la commune territoriale d'Agadir est tenue d'indemniser notamment les usufruitiers concernés auxquels le dahir su 04 Mars 1925 sur la protection et la délimitation des forêts d'arganier reconnaît expressément les droits d'usage sur cette forêt.

Article 8 . Responsabilité sur les dégâts.

La commune territoriale d'Agadir est Responsable de tout éventuel dégât sur les ressources forestières pouvant être issu de la réalisation du projet et au cours de son exploitation

Convention de partenariat pour l'aménagement de la voie Expresse du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en domaine forestier de 22,1801ha, forêt domaniale de Mesguina et Admine, commune territoriale d'Agadir et Ait Melloul, préfecture d'Agadir Ida Ouatanane et Inezgane Ait Melloul.

Article 9 . Travaux d'entretien et de maintenance des ouvrages

Les travaux ultérieurs d'entretien et de réhabilitation de voie concernée par la présente convention doivent être assurés par les moyens propres de la commune territoriale d'Agadir.

A cet effet, ladite commune et tenue d'aviser préalablement (15 jours à l'avance) la Direction Provincial des Eaux et Forêts et la Lutte Contre la Désertification d'Agadir de la nature desdits travaux.

Article 10 . Conformité aux textes

La voie à aménager fait partie du domaine forestier et gardera son caractère domanial.Elle demeure inscrite sur le registre des chemins forestiers du Département des Eaux et Forêts.

Article 11 . Durée de la convention

La présente convention s'étend sur la durée d'exploitation de la voie en question.

Article 12 .

le Département des Eaux et Forêts se réserve le droit de dénoncer la présente convention dans le cas où le projet visé à l'article premier ci-dessous est en contradiction avec les objectifs d'une gestion optimale du domaine forestier.

Article 13 .

Dans le cas où l'une des parties ne respecte pas les stipulations de la présente convention; celle-ci sera annulée de plein droit après une lettre recommandée, et expiration du délai fixé par celle-ci.

AGADIR LE

Convention de partenariat pour l'aménagement de la voie Express du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en forestier de 22,1801ha, forêt domaniale de Mesguina, et Admine , commune territoriale d'Agadir et Ait Melloul, préfecture d'Agadir Ida outanane et inezgane Ait Melloul .

SIGNATURES	
Monsieur Le Directeur Provincial des Eaux et Forêts et de la Lutte contre la Désertification d'Agadir	Monsieur Le Président du Conseil Communal d'Agadir
<u>Visée par .</u>	<u>Approuve par .</u>
Monsieur Le Directeur Régional des Eaux et Forêts et de la Lutte contre la Désertification du SUD-OUEST à Agadir	Monsieur Le Wali de Région de Souss Massa , Gouverneur de la Préfecture d'Agadir Ida Outanane

Convention de partenariat pour l'aménagement de la voie Express du Grand Agadir entre l'aéroport Al Massira et le centre d'Aourir sur une superficie en forestier de 22,1801ha, forêt domaniale de Mesguina, et Admine , commune territoriale d'Agadir et Ait Melloul, préfecture d'Agadir Ida outanane et inezgane Ait Melloul .

2. تجديد الاحتلال المؤقت لسوق تكوين ومحيطه وأداء المستحقات المالية المتأخرة :

صادق مجلس جماعة اكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على تجديد قرار الاحتلال المؤقت لسوق تكوين ومحيطه وأداء المستحقات المالية المتأخرة موضوع الاحتلال المؤقت لفائدة مصالح المياه والغابات .

3. سلك مسطرة نزع الملكية :

1) صادق مجلس جماعة اكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع مرسوم بإعلان أن المنفعة العامة تقضي انجاز قطب التبادل تكوين للحافلات ذات مستوى عال من الخدمة وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية:

مشروع مرسوم :

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- تطبيقا لأحكام القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-93-31 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 هـ الموافق 17 يونيو 1992 .
- بناء على المرسوم رقم 2-92-392 الصادر في 2 رجب 1403 هـ الموافق 14 أكتوبر 1993 بتطبيق القانون رقم 12*90 المشار إليه أعلاه.
- وتطبيقا لأحكام القانون 7/81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1/81/254 المؤرخ في 11 رجب 1402 (6 مايو 1982) خصوصا الفصل 10 منه
- بناء على المرسوم رقم 2/82/382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983 في شأن تطبيق القانون رقم 7/81 المشار إليه أعلاه خصوصا الفصل الثالث منه).

يقرر ما يلي :

طيلة مدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع القرار الوارد نصه أسفله في الجريدة الرسمية يودع ملف البحث و السجل المعد لتدوين الملاحظات و التصريحات رهن إشارة العموم بمقر جماعة أكادير خلال أوقات العمل الإدارية.

الفصل الأول: يعلن أن المنفعة العامة تقضي انجاز قطب التبادل تكوين للحافلات ذات مستوى عال من الخدمة وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية.

الفصل الثاني: تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الأرضية اللازمة لما تستوجبه العملية والمحددة في الجدول أدناه .،

أرقام القطع الأرضية	الرسم العقاري	المساحة الإجمالية	المساحة المراد نزع ملكيتها	المالك	ملاحظات
1	غير محفظة		7898	عقار جماعي – الجماعة السلالية كسيمة مسكينة	عقار أنجز عليه ملعب للقرب في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية

الفصل الثالث: يعهد لرئيس المجلس الجماعي لأكادير بتنفيذ محتويات هذا القرار والذي ينشر بالجريدة الرسمية

امضاء رئيس المجلس الجماعي

2). صادق مجلس جماعة اكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع قرار بإعلان أن المنفعة العامة تقضي تخطيط الطرق: شارع العيون الشطر الثاني، وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية:

مشروع قرار

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- تطبيقاً لأحكام القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 31-93-1 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 هـ الموافق 17 يونيو 1992 .

- بناء على المرسوم رقم 2-92-392 الصادر في 2 رجب 1403 هـ الموافق 14 أكتوبر 1993 بتطبيق القانون رقم 90*12 المشار إليه أعلاه.

- وتطبيقاً لأحكام القانون 7/81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1/81/254 المؤرخ في 11 رجب 1402 (6 مايو 1982) خصوصاً الفصل 10 منه

- بناء على المرسوم رقم 2/82/382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون رقم 7/81 المشار إليه أعلاه خصوصاً الفصل الثالث منه).

يقرر ما يلي:

طيلة مدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع القرار الوارد نصه أسفله في الجريدة الرسمية يودع ملف البحث و السجل المعد لتدوين الملاحظات و التصريحات رهن إشارة العموم بمقر جماعة أكادير خلال أوقات العمل الإدارية.

الفصل الأول: يعلن أن المنفعة العامة تقضي تخطيط الطرق: شارع العيون الشطر الثاني و بتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية.

الفصل الثاني: تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الأرضية اللازمة، لما تستوجبه العملية والمحددة في الجدول أدناه،

أرقام القطع الأرضية	الرسم العقاري	المساحة الإجمالية بالمتر المربع	المساحة المراد نزعها بالمتر المربع	المالك	ملاحظات
1	T.11359/S	784904	30343.29	شركة العمران أكادير	1-حق مرور المقيد بتاريخ: 2006/11/27 (سجل: 149 عدد 1642) عمومي عرضه 10 متر و يقع بين العلامات ع64-ع65 وع58-ع59 2-حق مرور المقيد بتاريخ: 2006/11/27 (سجل: 149 عدد 1642) عمومي عرضه 10 متر و يقع بين العلامات ع35-ع36 وع2 مكرر-ع14 مكرر. 3-حق مرور المقيد بتاريخ: 2006/11/27 (سجل: 149 عدد 1642) قناة الماء الصالح للشرب و يقع بين العلامات ع2مكرر-ع14 مكرر-ع33-ع34 وع37-ع38-ع45-ع46. ملاحظة: -مع الإشارة أن هذا الملك عبارة عن تجزئة و قد استخرجت منه عدة رسوم عقارية و ان المساحة أعلاه هي المساحة الأصلية للملك.
2	T.20462/09	81457	5383.08	الشركة الوطنية لتجهيز خليج أكادير	1-الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2015/5/4 (سجل : 225 عدد 825) من الرتبة الأولى، ضماناً لسلف مبلغه مليونان و خمسة و خمسون ألفاً و ثلاثمائة و

ثلاثة و ثلاثون درهما و اثنان سنتيما. (02،2055333) على كافة الملك المذكور من طرف: الشركة الوطنية لتجهيز خليج أكادير صونابا المذكورة أعلاه. لفائدة قبضة حي الداخلة اكادير. ملاحظة: هذا الملك عبارة عن تجزئة استخرجت منه عدة رسوم عقارية.					
ملاحظة: لا يوجد لحد الآن بالرسم العقاري المذكور أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري. ملاحظة: بعد ادماجه كليا الى الرسم العقاري عدد 11359/س	المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء المنطقة الجنوبية	7459.39	49640	T.3686/M	3
في طور التحديث	أمسيراناد	20569.71	116335	T.2425/S)	4
حجز تحفظي المقيّد بتاريخ 2003/1/24 (سجل: 127 عدد 1153) ضمانا لدين قدره 2000000 درهم كافة الحقوق المشاعة - كوندوار لوران بالمغرب. لفائدة محمد علي لحلو و من معه.	إيستير ايسرورينت يعيش البيير ايسرورين اسحاق يعيش ايسرورين اسحاق دنيل ايسرورين نسيم جويل ايسرورين نسيم كابريل ايسرورين نسيم البيير ايسرورين اسحاق جاك جلييرميان كوندوار لوران بالمغرب	12020.70	26594	T.23037/09	5
لا يوجد بالرسم العقاري أي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري.	ماريا كاندولفو أميديوماتيو بيلفيسي ماريا أديليد بيلفيسي جيوفاني ماسيمو بيلفيسي جيوفاني بالما بيلفيسي إلفيرا بيلفيسي هيلين كليرجولي بيلفيسي إيما، لويز روبير جوزيف جيندرو جويل ماري لويز نيدي ميرل جيل جان بيير ميرل ناتالي أرميل سيلفين دوكرينليوس برجيت باطريس جوردان	916.36	1101	T.4488/M	6
حق مرور المقيّد بتاريخ: 1957/12/13 (سجل 8 عدد 931) طريق عمومية عرضها 10 أمتار ما بين العلامات ع2-ع3 الى ع8-ع9. - حق مرور المقيّد بتاريخ 1957/12/13 (سجل 8 عدد 931) طريق عمومية عرضها 5 أمتار ما بين العلامات ع9-ع10-ع11. ملاحظة:	المؤسسة الجهوية للتجهيز و البناء	9358.14	34542	T.4180/S	7

<p>-مع العلم أن هذا الملك قد استخرجت منه عدة رسوم عقارية.</p> <p>-----</p>					
<p>حق مرور المقيد بتاريخ: 1953/8/17 (سجل: 5 عدد 1490) الطريق عمومي عرضه 10 متر بين العلامات 833-821</p> <p>2-التقييد الاحتياطي بمقتضى مقال المقيد بتاريخ 1981/10/13 (سجل: 31 عدد 1068) لفائدة: محمد بن عبد الله بن سعيد و من معه.</p> <p>3-الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 1993/1/20 (سجل: 82 عدد 1690) كافة الحقوق العائدة للمدين مع عدة رهون أخرى تم تقييدها بالرسم العقاري المشار اليه اعلاه لفائدة الدولة المغربية الممثلة من طرف ادارة التسجيل و التنبر لضمان اداء ما تبقى من واجبات التسجيل و ان اقتضى الحال الرسوم الاضافية و الذعائر من طرف:</p> <p>-المؤسسة الجهوية للتجهيز و البناء – المنطقة الجنوبية لفائدة: الدولة المغربية- ادارة التسجيل و التنبر.</p> <p>4- مشروع نزع الملكية المقيد بتاريخ: 2002/4/26 (سجل: 125 عدد 311) القطعة مساحتها 3 هكتارات 46 ار 25 سنتيار لفائدة المؤسسة الجهوية للتجهيز و البناء للمنطقة الجنوبية.</p> <p>5-الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2020/10/19 (سجل: 286 عدد 1297) من الرتبة الثانية، ضمانا لسلف مبلغه ثلاثمائة و اربعة الف و اربعمائة و ستة عشرة درهما (304416 درهم)كافة الحقوق العائدة للمدين من طرف: محمد الشناوي بن عبد الرحمان / لفائدة : قباضة أكادير المدينة الجديدة.</p>	<p>محمد ادبكا بن الحسن عائشة اصواب محمد الشناوي بن عبد الرحمان فاطمة الشناوي بنت عبد الرحمان خديجة الشناوي بنت عبد الرحمان الحاجة محجوبة الكراوي بنت عبد الله زبيدة بلكاهية بنت محمد عبد الجليل بلكاهية بن محمد مارية بلكاهية بنت محمد احمد بلكاهية بن محمد نادية بلكاهية بنت محمد يامنة بنت حماد بن احمد علي النضيم بن ابراهيم اليزيد احشوش بن لحسن محمد امسكين بن احمد محمد بن احمد بن الفقيه عائشة بنت أحمد بن الفقيه محمد خطاب مبارك البعمراني بن الحسين الحاج الحسين الماسي بن احمد عبد القادر الناصري بن عمر عائشة برادة بنت الحاج احمد خدوجة بحيانتي بنت امحمد محمد بن سعيد بن الحسن السعيدة لعميم بنت الحسين زهرة بنت بيهي بن مبارك جوزيف المالح محمد الداودي بن أحمد حفيظة الحجازي بنت مولاي مبارك بن سيعلي احمد بلعيد ايد باكة بن الحسين فاطمة بنت محمد بن عبد الله بلعيد النضيم بن ابراهيم العربي بن محمد بن علال عبد الله سمراي الحسين بحتيني فاطمة العموتي بن محمد فاطمة بنت محمد عائشة مطوس بنت صالح الزهراء مطوس بنت صالح</p>	<p>86.03</p>	<p>237560</p>	<p>T.2554/S</p>	

- بشرى مطوس بنت صالح
فاضنة مطوس بنت صالح
فاطمة مطوس بنت صالح
الزهرة مطوس بنت صالح
مريم مطوس بنت صالح
- فاطنة مطوس بنت صالح
سعيد مطوس بن صالح
أحمد مطوس بن صالح
الشيخ مطوس بن صالح
محمد مطوس بن صالح
الحسن مطوس بن صالح
عبدالله مطوس بن صالح
عمر مطوس بن صالح
الحسن آيت الحسين بن أحمد
على بوشكوج بن محمد
فاطمة آيت ناصر بنت محمد
أحمد بوفوشك بن محمد
فاطنة بوفوشك بنت محمد
عيد النبي بوفوشك بن محمد
الحسين بوفوشك بن محمد
الطيب بوفوشك بن محمد
يوسف بوفوشك بن محمد
رشيد بوفوشك بن محمد
سعيد بوفوشك بن محمد
عثمان بوفوشك بن محمد
حسن بوفوشك بن محمد
صفية بنت الحاج مالك بن الحسين
عبد الله اللطفي بن سعيد
أحمد اللطفي بن سعيد
علي اللطفي بن سعيد
محمد اللطفي بن سعيد
أحمد اللطفي بن سعيد
عائشة اللطفي بنت سعيد
محمد بن إبراهيم بن محمد
فاطمة الغليظ بنت يوسف
فاضمة اللطفي بنت سعيد
مبارك الزيتوني بن الطاهر
إبراهيم أدبكا بن الحسن
عيد العزيز أدبكا بن الحسن
عائشة بوطعام بنت إبراهيم
فاطمة بوطعام بنت أحمد بن مبارك
المؤسسة الجهوية للتجهيز و البناء
المنطقة الجنوبية

حجز تنفيذي المقيد بتاريخ 2008/4/9 (سجل 160
عدد 1933) و عقل و تجميد انتداب رقم

بنعيسى لبيض
ندير لبيض

794.13

1088

T.709/S

9

1674/ف.و.ش.ق بتاريخ 2005/10/13 ورسالتين للسيد مدير المحافظة العقارية رقم 3136/م م ع بتاريخ 2008/3/7 ورقم 4034/م م ع بتاريخ 2008/4/3. على كافة الملك المذكور ضد: - بنعيسى لبيض / ندير البيض لقائدة: الدولة المغربية.					
لا يوجد لحد الآن بالرسم العقاري أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري. ملاحظة: هذا الرسم العقاري قد ألغي. في طور الإدماج	المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء	5023.46	12851	T.18342/S	10
حق مرور المقيد بتاريخ: 1939/10/30 (سجل: 14 عدد: 430) من 5 أمتار بين العلامات ع 610-ع 279 و 420-ع 277 ع.	الدولة المغربية – الملك الخاص	2056.36	11905	T.4345/M	11
1- مشروع نزع الملكية المقيد بتاريخ: 2007/7/10 (سجل: 154 عدد: 1961) لقطعة أرضية تبلغ مساحتها 4348 م ² لفائدة الدولة المغربية الملك الخاص. ملاحظة: - مع الإشارة إلى أن المساحة المشار إليها هي المساحة الأصلية للملك لكون هذا الأخير عبارة عن تجزئة استخرجت منه عدة رسوم عقارية.	شركة العمران أكادير	1616.41	52713	T.69182/09	12
لا يوجد لحد الآن بالرسم العقاري أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري.	الدولة المغربية – الملك الخاص	6530.43	1712	T.4718/M	13
مشروع نزع الملكية المقيد بتاريخ: 1998/5/26 (سجل: 106 عدد: 1574) القطعة تبلغ مساحتها 24 ار و 90 سنتييار من أجل المنفعة العامة لبناء الطريق الرئيسية رقم 40 ب.	الدولة المغربية – الملك الخاص	14903.54	2069625	T.3865/M	14
لا يوجد لحد الآن بالرسم العقاري أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري.	الدولة المغربية – الملك الخاص	3550	3550	T.6099/M	15
حق مرور المقيد بتاريخ: 1940/3/30 (سجل: 20 عدد: 583) طريق تابعة للملك العام عرضها 10 م ما بين العلامات ع 9 إلى ع 10 – ع 11 – ع 12 – ع 13 – ع 14 – ع 15 – ع 16 – ع 17 و ع 18 و تربط ارحالان بانونفك.	الدولة المغربية الملك الخاص	6765.37	22899	T.6946/M	16
لا يوجد لحد الآن بالرسم العقاري أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري. ملاحظة: ان هذا الملك عبارة عن تجزئة وقد استخرجت منه عدة رسوم عقارية.	شركة باستيف	9922.02	45756	T.111170/09	17

رئيس جماعة أكادير

3). صادق مجلس جماعة أكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع قرار بإعلان أن المنفعة العامة تقضي تخطيط الطريق شارع عبد الرحيم بوعبيد، و بتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية:

مشروع قرار

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- تطبيقا لأحكام القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 31-93-1 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 هـ الموافق 17 يونيو 1992 .

- بناء على المرسوم رقم 2-92-392 الصادر في 2 رجب 1403 هـ الموافق 14 أكتوبر 1993 بتطبيق القانون رقم 12*90 المشار إليه أعلاه. - وتطبيقا لأحكام القانون 7/81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1/81/254 المؤرخ في 11 رجب 1402 (6 مايو 1982) خصوصا الفصل 10 منه - بناء على المرسوم رقم 2/82/382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون رقم 7/81 المشار إليه أعلاه خصوصا الفصل الثالث منه).

يقرر ما يلي:

طيلة مدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع القرار الوارد نصه أسفله في الجريدة الرسمية يودع ملف البحث و السجل المعد لتدوين الملاحظات و التصريحات رهن إشارة العموم بمقر جماعة أكادير خلال أوقات العمل الإدارية.

الفصل الأول: يعلن أن المنفعة العامة تقضي تخطيط الطريق شارع عبد الرحيم بوعبيد و بتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية.

الفصل الثاني: تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الأرضية اللازمة لما تستوجبه العملية والمحددة في الجدول أدناه ،

أرقام القطع الأرضية	الرسم العقاري	المساحة الإجمالية	المساحة المراد نزع ملكيتها	المالك	ملاحظات
1	T.12596/S	100253m ²	16481.95m ²	الدولة المغربية الملك الخاص	لا يوجد أي تقييد + ملاحظة . ان الملك الموضوع له هذا الرسم مثقل بحق ارتفاع مكون من خطين للتيار الكهربائي وباربع ممرات عمومية عرضها ثلاث امتار وخمسة امتار
2	T.8874/S	=679756m ²	34415.20m ²	الدولة المغربية الملك الخاص	حق مرور المقيد بتاريخ 1972/10/21 سجل 17 عدد 1217 – طريق عمومية عرضها 10 امتار للحد ع 17-18ع وتقطع الحد ع 9-10ع
3	T.8961/S	1621466m ²	15154.55m ²	الدولة المغربية الملك الخاص	1- المقيد بتاريخ 1972/11/27-سجل 17 عدد 1412-طريق تابعة للملك العمومي للدولة 20 من العلامة ع 39 وتقطع من الحد الفاصل بين العلامات ع 1-2ع 2- المقيد بتاريخ 1972/11/27 سجل : 17 عدد 1412 طريق تابعة للملك العمومي للدولة عرضها 10 م من العلامان ع 4 – 5ع الى ع 9 3- المقيد بتاريخ 1972/11/27 سجل : 17 عدد 1412 طريق تابعة للملك العمومي للدولة عرضها 10 م من العلامات ع 4 – 5ع الى ع 11 4- المقيد بتاريخ 1972/11/27 سجل : 17 عدد 1412 طريق تابعة للملك العمومي للدولة عرضها 10 م من العلامات ع 4 – 3ع الى ع 31-32ع-33ع وتقطع ع 36-37ع 5- المقيد بتاريخ 1972/11/27 سجل : 17 عدد 1412 طريق تابعة للملك العمومي للدولة عرضها 10 م من العلامة ع 17 وتقطع ع 22-23ع 6- المقيد بتاريخ 1972/11/27 سجل : 17 عدد 1412 وادي

<p>تابع للملك العمومي للدولة يسمى تانوت اورومي من العلامة 34 الى ع 33 الى ع 6</p> <p>7- المقييد بتاريخ 1972/11/27 سجل : 17 عدد 1412 وادي</p> <p>8- تابع للملك العمومي للدولة ثلاث اونعيم من العلامة 33 الى ع 4 جدار مشترك المقييد بتاريخ 2018/ 11/ 26 – سجل : 265 عدد: 723 – طوله 0.20 عبر العلامات B100 – B189 و B102-B98BIS</p> <p>9- جدار مشترك المقييد بتاريخ 2019/ 03/ 25 – سجل : 268 عدد: 2339 – عبر العلامات b69 – b154 و b215</p>					
<p>1- الرهن الجبري المقييد بتاريخ 2019/6/24 سجل 271 عدد 1016 من الرتبة الاولى ضمانا لدين مبلغه تسعمائة واثنان وثلاثون الف وسبعمائة وثلاثون درهم (932730) على كافة الملك المذكور ضد محمد الجوهري بن الحاج الحسين لفائدة قباضة تارودانت درهم</p> <p>2- حجز تحفظي المقييد بتاريخ 2019/10/18 سجل 275 عدد 1050 ضمانا لدين قدره 14200000 درهم كافة الحقوق المشاعة - عيصام الجوهري لفائدة شركة داخلية بيس ش.م</p>	<p>محمد الجوهري بن الحاج الحسين عيصام الجوهري حسن الجوهري</p>	5968.91m ²	6565m ²	T.84/S	4
<p>لا يوجد أي تقييد + ملاحظة : استخرجت منه عدة رسوم عقارية</p>	<p>المؤسسة الجهوية للتجهيز والبناء</p>	925.17m ²	352345m ²	T.19406/09	5

الفصل الثالث: يعهد لرئيس المجلس الجماعي لأكادير تنفيذ محتويات هذا القرار والذي ينشر بالجريدة الرسمية

امضاء رئيس المجلس الجماعي

4). صادق مجلس جماعة أكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع قرار بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتخطيط الطرق بحي تيكوين، وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية:

مشروع قرار

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- تطبيقاً لأحكام القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-93-31 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 هـ الموافق 17 يونيو 1992.
- بناء على المرسوم رقم 2-92-392 الصادر في 2 رجب 1403 هـ الموافق 14 أكتوبر 1993 بتطبيق القانون رقم 12*90 المشار إليه أعلاه.
- وتطبيقاً لأحكام القانون 7/81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1/81/254 المؤرخ في 11 رجب 1402 (6 مايو 1982) خصوصاً الفصل 10 منه
- بناء على المرسوم رقم 2/82/382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون رقم 7/81 المشار إليه أعلاه خصوصاً الفصل الثالث منه).

يقرر ما يلي :

طيلة مدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع القرار الوارد نصه أسفله في الجريدة الرسمية يودع ملف البحث و السجل المعد لتدوين الملاحظات و التصريحات رهن إشارة العموم بمقر جماعة أكادير خلال أوقات العمل الإدارية.

الفصل الأول: يعلن أن المنفعة العامة تقضي بتخطيط الطرق بحي تيكوين و بتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية.

الفصل الثاني: تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الأرضية اللازمة لما تستوجبه العملية والمحددة في الجدول أدناه.

أرقام القطع الأرضية	الرسم العقاري	المساحة الإجمالية بالمتر المربع	المساحة المراد نزعها بالمتر المربع	المالك	الملاحظات
1	T.76232/09	101.00	2.61	عمر المباركي بن أعراب	جدار مشترك المقيّد بتاريخ: 1996/11/27 (سجل: 99 عدد: 1861) سمكه 40 بين العلامات ب-3- ب-4-ب-2-ب-3.
2	T.61078/09	331.00	4.50	السعدية اورسنة بنت الكبير مريم زيدان بنت محمد زينب زيدان بنت محمد أحمد زيدان بن محمد مباركة زيدان بنت محمد بوبكر زيدان بن محمد عمر زيدان بن محمد	لا يوجد لحد الآن أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري
3	T.206053/09	49.00	0.89	بوتغابات فاطنة بنت الضيف	لا يوجد لحد الآن أي تقييد لحق عيني أو لتحمل عقاري

الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2021/2/15 (سجل: 290 عدد: 1527) من الرتبة الاولى، ضمانا لسلف مبلغه خمسة و سبعون الف درهم (75000 درهم) بفائدة معدلها 6.8 في المئة سنويا على كافة الملك المذكور بزيادة ض/ق.م. من طرف :- العياشي الكويفر بن بلعيد المذكور اعلاه كفيل حسن الكويفر لفائدة: البنك الشعبي للوسط الجنوبي- اكادير الشروط على الرهن: - منع التفويت /منع الرهن.	لكويفر لعياشي	0.65	48.00	T158146/09	4
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	الحسين زواك بن علي	1.25	151.00	T145526/09	5
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	اقرقاو الحاج التهامي بن حمو	23.00	23.00	T.25768/09	6
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	احمد لحروشي بن الحاج محمد زهرة لحروشي بنت العربي	21.07	113.00	T80840/09	7
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	لحروشي احمد بن الحاج محمد	0.74	86.00	T141917/09	8
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	لمباركي مباركة بنت اعراب لمباركي رقية بنت اعراب	4.79	103.00	T.76073/09	9
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	ابراهيم غيلواشن بن مبارك	3.02	120.00	T.221870/09	10
الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2014/10/24 (سجل: 220 عدد: 842) من الرتبة الاولى على كافة الملك المذكور ضمانا لاداء ما تبقى من واجبات التسجيل و التنبر. من طرف أمروش سعيد بن محمد المذكور اعلاه لفائدة الدولة المغربية ادارة التسجيل و التنبر.	أمروش سعيد بن محمد	7.10	80.00	T.155092/09	11
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	أمروش سعيد	2.45	88.00	T.155093/09	12
1-الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2016/3/15 (سجل: 233 عدد:1078) من الرتبة الاولى على كافة الملك المذكور. من طرف: -الحسن ويرغان بن عبد الله لفائدة: -الدولة المغربية- ادارة التسجيل و التنبر.	ويرغان الحسن بن عبد الله	2.34	73.00	T.153010/09	13

لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	غيلواشن حسن بن امبارك	5.25	73.00	T.155162/09	14
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	غيلواشن حسن بن امبارك ابن احمد	3.55	472.00	T.97055/09	15
	حفيضي فاطمة	32.70	261.71	R.27627/09 P1	16
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	الخروبي نور الدين ضروف لطيفة	23.06	108.00	T.68738/09	17
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	الصادق علال	17.50	100.00	T.70877/09	18
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	بنغاليم الحسن	7.10	82.00	T.33232/09	19
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	عبد القادر ربيب سعدية ربيب بنت محمد مليلة ربيب بنت محمد رشيدة ربيب بنت محمد حسناء ربيب نزهة ربيب بنت محمد المهدي ربيب بن محمد الطاهر ربيب بن محمد يامنة الفاضي بنت الطاهر عبد الرحمان ربيب بن محمد	1.91	76.00	T.168078/09	20
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	سلمان عبد الله بن محمد سلمان محمد بن محمد	19.10	201.00	T.105589/09	21
	حفيضي نجاة	11.52	368.47	R.25704/09 (P8)	22
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	بوكيوض الحسين بن علي	0.81	155.00	T.103810/09	23
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	أمروش سعيد بن محمد	12.33	63.00	T.155091/09	24
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	ايت أبا ابراهيم بن لحسن	0.19	98.00	T.137599/09	25
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	الكريبي مولاي محمد بن لحسن حسن الكريبي بن مولاي محمد	1132.39	4163.00	T.9613/S	26
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	ايجا المباركي كلتوم المباركي	2.62	114.00	T.78714/09	27
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري.	مبارك احنكور	1.91	77.00	T.63850/09	28
الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2016/10/18 (سجل: 240 عدد: 468) من الرتبة الاولى على كافة الملك المذكور ضمانا لاداء الوجيبة التكميلية و	سعيد امروش بن محمد	29.28	200	T.114629/09	29

الذعيرة المحتملة. من طرف: - سعيد امروش بن محمد لفائدة: الدولة المغربية- إدارة التسجيل و التنبر.					
الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2017/5/22 (سجل: 245 عدد: 1691) من الرتبة الاولى على كافة الملك المذكور ضمانا للاداء التكميلي لما تبقى من واجبات التسجيل العادية و ان اقتضى الحال الرسوم الإضافية و الدعاثر. من طرف: - الطيبي اطويل ابن محمد لفائدة الدولة المغربية- ادارة التسجيل و التنبر.	طيبي اطويل بن محمد	9.08	150	T.163296/09	30
الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 2018/8/28 (سجل: 262 عدد: 782) من الرتبة الاولى، ضمانا لسلف مبلغه ستمائة و ثلاثون الف درهم (630000 ده) بفائدة معدلها 3.7 في المئة سنويا على كافة الملك المذكور من طرف: حميد الحامدي احمد بن الحسين . لفائدة :- البنك المغربي للتجارة و الصناعة ش مجهولة الاسم راسمالها 1327884.300 الكائن مقرها الاجتماعي ب 26 ساحة الامم المتحدة الدار البيضاء. الشروط على الرهن: منع التفويت/منع الرهن.	حميد الحامدي احمد بن الحسين	0.88	50	T.105216/09	31
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	بلعيد بن الحسين بن محمد	1.16	100	T.184729/09	32
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	حليمة غلووشين بنت مبارك	1.41	100	T.104724/09	33
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	عائشة حداد بنت عمر فاطمة غيلواشن بنت مبارك خديجة غيلواشن بنت مبارك فاطنة غيلواشن بنت مبارك الحسين غيلواشن بن مبارك رقية غيلواشن بنت مبارك حسن غيلواشن بن مبارك حليمة غيلواشن بنت مبارك ابراهيم غيلواشن بن مبارك لطيفة غيلواشن بنت مبارك احمد غيلواشن بن مبارك احمد مومو بن الحسن فاطمة الرفضي بنت احمد	37.04	5902	T.7204/S	34

	خديجة الرفضي بنت احمد محمد مومو بن أحمد السعدية مومو بنت احمد نزهة مومو بنت احمد نجاة مومو بنت احمد يوسف مومو بن احمد				
35	مولاي علي الديكي بن مولاي عبد الله	0.61	87.00	T.77182/09	لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري
36	عمر اكناو بن محمد مريم اداوضبيب بنت محمد	2.76	90.00	T.166801/09	1-الرهن الرسمي المقيد بتاريخ 229 2015/10/2 (سجل: 229 عدد: 2108) من الرتبة الاولى، ضمانا لسلف مبلغه مائة و اربعون ألف درهم (140000 درهم) بفائدة معدلها 6.45 في المئة سنويا على كافة الملك المذكور و انه بتاريخ 21 دجنبر 2015 تم ادراج تقييد هامشي مقيد بكناش الايداع رقم: 231 تحت عدد: 1359 يرمي الى تغيير نسبة الفائدة من 6.45 في المئة الى 6.25 في المئة من طرف: - عمر اكناو بن محمد / * مريم اداوضبيب بنت محمد * كفيل عمر اكناو بن محمد لفائدة: البنك المغربي للتجارة الخارجية . الشروط على الرهن: منع التفويت / منع الرهن.
37	محمد كيدر بن حسن	0.61	80.00	T.96998/09	لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري
38	محمند جعفر بن محمد	0.29	66	T.142386/09	لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري
39	لطيفة رحمني بنت عمر جميلة حفطي بنت محمد حافظ حفطي بن محمد انوار حفيضي بن محمد محمد ايوب حافضي بن محمد رفيعة بناني بنت المهدي واقي حافطي بنت محمد محمد ظافر حافضي بن محمد	5.39	1891.00	T.53399/09	لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري
40	لحبيب ابنكسار بن لحسن	0.92	60.00	T.141848/09	لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري
41	السعيد حافطي بن عبد القادر	37.80	1984	T.79067/09	لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري
42	ابغاص الحسين	16.49	183.11	R.24632/09	
43	المحوار حسن	41.01	42.24	R.27523/09	

لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	لطيفة رحماني بنت عمر جميلة حفطي بنت محمد حافظ حفطي بن محمد انوار حفطي بن محمد محمد ايوب حفطي بن محمد رفيعة بناني بنت المهدي وافي حفطي بنت محمد محمد ظافر حفطي بن محمد	13.63	1592	T.72386/09	44
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	الحسن الصافي بن سعيد	7.22	110.00	T.144577/09	45
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	عائشة حداد بنت عمر	1.93	190.00	T.97294/09	46
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	العربي الفاضي الحسن بن الطاهر يامنة بنت الطاهر رقية بنت الطاهر صلطنة ملكي لطيفة الفاضي حورية الفاضي زينة الفاضي حنان الفاضي زهرة الفاضي امينة الفاضي عائشة الفاضي محمد الفاضي عبد العزيز انعوش زهرة يوسري سكينة لجروشي بنت احمد	287.25	1482.00	T.228479/09	47
لا يوجد لحد الان اي تقييد لحق عيني او لتحمل عقاري	الحسين باسوبن اليزيد	70.95	403.00	T.110926/09	48

رئيس جماعة أكادير

(5). صادق مجلس جماعة اكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع قرار بإعلان أن المنفعة العامة تقضي تخطيط الطريق شارع كينيدي - اخنوش ، وبتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية:

مشروع قرار

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

- تطبيقا لأحكام القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 31-93-1 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 هـ الموافق 17 يونيو 1992 .

- بناء على المرسوم رقم 2-92-392 الصادر في 2 رجب 1403 هـ الموافق 14 أكتوبر 1993 بتطبيق القانون رقم 12*90 المشار إليه أعلاه.
- وتطبيقا لأحكام القانون 7/81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1/81/254 المؤرخ في 11 رجب 1402 (6 مايو 1982) خصوصا الفصل 10 منه
- بناء على المرسوم رقم 2/82/382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983 في شأن تطبيق القانون رقم 7/81 المشار إليه أعلاه خصوصا الفصل الثالث منه).

يقرر ما يلي :

طيلة مدة شهرين ابتداء من تاريخ نشر مشروع القرار الوارد نصه أسفله في الجريدة الرسمية يودع ملف البحث و السجل المعد لتدوين الملاحظات و التصريحات رهن إشارة العموم بمقر جماعة أكادير خلال أوقات العمل الإدارية.

الفصل الأول: يعلن أن المنفعة العامة تقضي تخطيط الطريق شارع كينيدي – اخنوش و بتعيين القطع الأرضية المراد نزع ملكيتها لما تستوجبه العملية.

الفصل الثاني: تنزع بناء على ذلك ملكية القطع الأرضية اللازمة لما تستوجبه العملية والمحددة في الجدول أدناه ،

أرقام القطع الأرضية	الرسم العقاري	المساحة الإجمالية	المساحة المراد نزع ملكيتها	المالك	ملاحظات
1	T23274/09	8042	471	شركة فراطرنيل دي سكور ميتيويل	لا يوجد بالرسم المذكور لحق عيني او لتحمل عقاري

الفصل الثالث: يعهد لرئيس المجلس الجماعي لاكادير تنفيذ محتويات هذا القرار والذي ينشر بالجريدة الرسمية

إمضاء رئيس المجلس الجماعي

6). صادق مجلس جماعة أكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على مشروع قرار بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتخطيط حدود الطرق العامة لتحرير مسار طرق بمنطقة بنسركا، وبتعيين القطعة الأرضية المراد نزع ملكيتها لهذه الغاية.

مشروع قرار

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- تطبيقا لأحكام القانون رقم 90/12 المتعلق بالتعمير الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1-93-31 المؤرخ في 15 ذي الحجة 1412 هـ الموافق 17 يونيو 1992 .
- بناء على المرسوم رقم 2-92-392 الصادر في 2 رجب 1403 هـ الموافق 14 أكتوبر 1993 بتطبيق القانون رقم 12*90 المشار إليه أعلاه.
- وتطبيقا لأحكام القانون 7/81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة والاحتلال المؤقت الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1/81/254 المؤرخ في 11 رجب 1402 (6 مايو 1982) خصوصا الفصل 10 منه
- بناء على المرسوم رقم 2/82/382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983 في شأن تطبيق القانون رقم 7/81 المشار إليه أعلاه خصوصا الفصل الثالث منه).

يقرر ما يلي:

الفصل الأول: يعلن بان المنفعة العامة تقتضي بتخطيط حدود الطرق العامة لتحرير مسار طرق بمنطقة بنسركاو.

الفصل الثاني: تنزع بناء على ذلك ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذه الغاية والمحددة في الجدول أدناه

لائحة الملاك المتعلقة ب: تخطيط حدود الطرق العامة لتحرير مسار طرق بمنطقة بنسركاو

اسم الملك	المرجع العقاري	المالك أو المحتمل انه المالك	المساحة الإجمالية	المساحة المشمولة بنزع الملكية	الملاحظات
ملك يامنة	09/19533	-العربي قمر بن محمد -ابراهيم قمر بن محمد -الحسن قمر بن محمد -جوبة قمر بن محمد	134 م ²	134 م ²	المتكون من دار للسكن ذات طابق أرضي وآخرين علويين.

الفصل الثالث: يعهد إلى رئيس المجلس الجماعي لأكادير تنفيذ ما جاء في القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية.

رئيس جماعة اكادير

VI. صادق مجلس جماعة اكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على إلغاء النقطة المتعلقة بالاستخراج من الملك الغابوي لفائدة مصالح الشبيبة والرياضة لانجاز القاعة لمغطاة الكبيرة قرب الملعب الكبير بالقطب الحضري.

العرض:

أخذ الكلمة السيد عيسى امكيكي رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والممتلكات والبيئة لقراءة التقرير .

عيسى امكيكي :

يتعلق الامر باستخراج عقار لانجاز المسبح الاولمي بتجزئة فونتي بدلا من الدراسة و المصادقة على إعادة ترتيب عقار مساحته 16000 متر مربع من الملك الجماعي العام الى الملك الجماعي الخاص مع مقرر تفويته للشركة المغربية للهندسة السياحية 'سميت' شريطة الابقاء على هذا العقار كمريد خاص مقابل تسليم الجماعة الملك المسمى 'فونتي Q فضاء رياضي' الكائن بحي فونتي بمحاذاة الثانوية الفرنسية ذي الرسم العقاري 09/208238 والبالغ مساحته خمس (5) هكتارات و 78 ار و 63 سنتيار والمتكون من ارض عارية مجانا من اجل بناء مسبح اولمي .

في إطار تفعيل الاتفاقية الإطار المتعلقة بتمويل و إنجاز برنامج التنمية الحضرية لأكادير خلال الفترة الممتدة ما بين 2020 - 2024 والتي تم توقيعها تحت إشراف صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله بتاريخ 4 فبراير 2020.

بناء على مخرجات اجتماع لجنة تتبع تصفية العقار تم إدراج هذه النقطة بجدول أعمال الدورة الاستثنائية قصد التداول والمصادقة على الاجراء الاداري والقانوني السليم لاستخراج عقار من وضعية عقارية الى اخرى تسمح اجرائيا بانجاز مشروع استثماري مدرج ضمن برنامج التنمية الحضرية لاكادير .

فالأمر يتعلق بالعقار المقترح لانجاز المسبح الاولمي بتجزئة فونتي والمسمى - فونتي Q فضاء رياضي -

هو مصنف ووفق شهادة الملكية عدد 2020 المتوصل بها من لدن شركة سوس ماسة تهيئة في ملكية الشركة المغربية للهندسة السياحية . وحامل للرسم العقاري عدد 09/208238 . ومساحته : 05 هكتار 78 ار 63 سنتيار ومتواجد بمحاذاة الثانوية الفرنسية بتجزئة فونتي .

وبناء على اجتماع لجنة تتبع تصفية العقار المنعقدة بمقر ولاية اكادير بتاريخ 2021/06/04 وبعد عدة لقاءات بين مصالح الولاية والسيد المحافظ ومصالح الجماعة فقد أفضى الاتفاق الى ما يلي :

- أن المجمع الرياضي لتجزئة فونتي والذي سيحتضن المسبح الاولمي سيكون من بين التجهيزات التي ستسلم مجانا للجماعة وستصنف ضمن الملك البلدي الخاص .

- أن المريد موضوع المفاوضات بين الجماعة و الشركة المغربية للهندسة السياحية والبالغ مساحته 16000 متر مربع سيصنف ضمن الملك العام الجماعي و سوف يتم استخراجه من الملك العام الجماعي إلى الملك الخاص الجماعي في أفق تفويته للشركة المغربية للهندسة السياحية SMIT شريطة الإبقاء عليه كمريد خاص وتخصيصه لنفس الغاية والتخلي لفائدة الجماعة ومجانا على العقار المخصص لبناء المسبح الاولمي وقد ثمن أعضاء اللجنة هذا المشروع وفي الاخير صادق أعضاء اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على هذه النقطة.

الرئيس :

قبل فتح باب المناقشة سأضعكم في صورة هذه البقعة المملوكة لشركة SMIT..والتي يحدث فيها مسبح اولمي التابعة للشركة المغربية للهندسة السياحية ، ونحن فكرنا في فك هذا العقار لإحداث هذا المشروع ، فهناك مريد داخل في الملك العام الجماعي ، ولأن المطلب هو ان يصوت المجلس لتحويل هذا الملك العام الى الملك الخاص وفق الاجراءات الخاصة بذلك شريطة الابقاء عليه كمريد ، بطبيعة الحال 5 هكتارات وزيادة مقابل 16000 متر مربع ، وبطبيعة الحال سيحدث مسبح اولمي وما تبقى من المساحة يمكن للبلدية ان تنجز فيها امورا اخرى .

عبد الاله غالم:

شكرا السيد الرئيس ، السيد القائد ممثل السلطة المحلية ، السادة النواب ، السادة الموظفين ،
 انا بدوري هذه الدراسة والمصادقة على اعادة ترتيب عقار مساحته 4000 متر سمعت انكم قلتم 16000 متر من الملك العام،
 الرئيس هناك خطأ بل هو 16000 متر ، ونحن لما نتحدث عن البقعة يعني تلك المحاذية لمرجان ، وهنا فقط اريد السيد الرئيسي ان
 اتحدث عن الفضاء الرياضي، واريد منكم السيد الرئيس ان تدافعوا عن منح الجمعيات والتي جاءت الى هنا في وقفة للمطالبة بها ،
 وحسب ما وصل الى علمي ان هذه المنح لم تعط لفرق مدينة اكادير ، وتم منحها للفرق في العمالات المجاورة الا مدينة اكادير ، ونحن
 نعرف ان المشكل ليس في المجلس ، انما جزاكم الله خيرا ان تتدخلوا لدى السيد الوالي فقط للتذكير، وشكرا السيد الرئيس .

الرئيس :

شكرا السيد عبد الاله ، انتم تعرفون ان البلدية والحمد لله تقوم بما علمها تجاه الجمعيات ، وحتى في هذه السنة قمنا
 بذلك، لكن الامور بيد السيد الوالي ، وبخصوص الاقاليم الاخرى ، فهي لم تستفد من المنح ، فحسنية اكادير ولا صقر اكادير لازالت الى
 حد الان هي الاخرى لم تستفد من ذلك ، ونحن بطبيعة الحال مع دعم الجمعيات خاصة وان بعض الجمعيات ستعرف توقفا باعتبار
 تكاليفها في المجال الرياضي او الثقافي او البيئي ، اذن شكرا نمر الى التصويت .

مقرر عدد 41/ 2021 بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليوز 2021
المتعلق بالدراسة والتصويت على استخراج عقار إنجاز المسبح الأولمبي بتجزئة فونتي

ان المجلس الجماعي لاكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليوز 2021 ، المنعقدة بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليوز 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة الدراسة والتصويت على استخراج عقار إنجاز المسبح الأولمبي بتجزئة فونتي .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 32

- عدد الأصوات المعبر عنها : 32

- عدد الأعضاء الموافقين : (32) اثنان وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي - محمد باكري - سعيد السعدوني - نعيمة الفتحاوي - محمد بوكبير - الحسن المساري - فاطمة ابردي - علي بكار - احمد اجعموم - العربي سوتصان - عيسى امكيكي - مصطفى النكاشي - احمد حريش - محمد سبيكا - علي ايزي - عمار يغرار - محمد الفحصي - الحسين زاهدي - فيصل الفيلاوي - عبد المالك اكساب - عزيز اكرام - الحسن اكدالي - حماد المغني - محمد حرضوا - رشيدة وازي - مليكة اسليمي - الرحيم الطور - احمد ندومغار - شادية سنتيسي - ادم بوهدما - عبد الاله غالم - محمد كاحولي ..

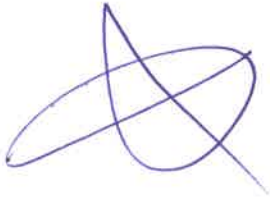
- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لاكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على استخراج عقار مساحته 16000 متر مربع من الملك الجماعي العام إلى الملك الجماعي الخاص مع تفويته للشركة المغربية للهندسة السياحية (سميت) شريطة الإبقاء على هذا العقار كمزيج خاص مقابل تسليم الجماعة الملك المسمى فونتي Q فضاء رياضي الكائن بحي فونتي بمحاذاة الثانوية الفرنسية ذي الرسم العقاري 09/208238 والبالغ مساحته خمس هكتارات و 78 أرو و 63 سنتيار والمتكون من ارض عارية مجانا من اجل بناء مسبح اولمبي .

كاتب المجلس



احمد اجعموم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

**النقطة الخامسة : المصادقة على قرار تعهد جماعة أكادير بتعبئة وتسوية وتصفية الوضعية العقارية المرتبطة
بالمشاريع العائدة لحساب الجماعة في إطار برنامج التنمية الحضرية لأكادير 2020/2024.**

الرئيس :

هذه القضية المتعلقة بالتعهد أو البروتوكول ، فكل هذا تم التوقيع عليه في الاتفاقية الموقع عليها امام صاحب الجلالة نصره الله ، وفي تلك الاتفاقيات الخاصة ، ولكن تلك اللجنة الخاصة بالديون تقول انه يجب ان يكون هناك تعهد لتصفية وتسوية العقارات باعتبار ان ذلك سيشكل صعوبة في انجاز هذه المشاريع .

العرض :

اخذ الكلمة السيد عيسى امكيكي رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والممتلكات والبيئة لقراءة التقرير .

عيسى امكيكي :

يتعلق الامر ببروتوكول لتصفية الأوعية العقارية للمشاريع الخاضعة لتمويل صندوق التجهيز الجماعي، في إطار انجاز برنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2020-2024 بحيث تلتزم جماعة اكادير ب:

- تصفية الأوعية العقارية للمشاريع التي ستمول من طرف صندوق التجهيز الجماعي أثناء دعوتها للقيام بذلك، في إطار الاتفاقية الإطار ، أو في إطار الاتفاقيات الخاصة الموقعة مع الشركاء .
طبقا للطبيعة القانونية لكل عقار ، ووفقا للنصوص والقوانين المعمول بها، سيتم اعتماد المساطر الضرورية لتصفية الأوعية العقارية، وستزود الجماعة لجنة العقار المحدثة بموجب الفقرة الثانية من الفصل السادس من الاتفاقية الإطار، المتعلقة ببرنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2020-2024 ، بكل الوثائق الثبوتية لتعبئة العقارات ، ووضعها رهن الإشارة بما في ذلك : عملية الاقتناء، أو الكراء، أو رخص استغلال العقار المعني .

- التزام الجماعة تجاه صندوق التجهيز الجماعي، لضمان استغلال الأوعية العقارية المرصودة، في احترام للمقتضيات القانونية والتنظيمية المصاحبة ، وعدم التقيد بأية مسؤولية .

وتلتزم ولاية جهة سوس ماسة ب :

- مصاحبة ومساندة جماعة اكادير ومختلف شركاء الاتفاقية الإطار ، في إجراءات تصفية الأوعية العقارية للمشاريع المتعلقة بانجاز برنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2020-2024 والخاضعة لتمويل صندوق التجهيز الجماعي .

- تعبئة جميع مصالح الدولة وأعضاء لجنة تصفية العقار ، وكافة الأطراف التي تبين أن مساندتها ضرورية لتسهيل إجراءات تصفية العقارات المعنية وانجازها في اقرب الآجال .

و تلتزم وزارة الداخلية

بتقديم المساعدة والدعم التقني لجماعة اكادير، ولولاية جهة سوس ماسة ، للقيام بالإجراءات اللازمة لتصفية الأوعية العقارية الضرورية لانجاز المشاريع الممولة في إطار انجاز برنامج التنمية الحضرية لأكادير 2020-2024 ، والممولة من طرف صندوق التجهيز الجماعي.

أما صندوق التجهيز الجماعي

- لا يتحمل صندوق التجهيز الجماعي أية مسؤولية في ضمان استدامة واستمرار المشاريع .
- ولا يتحمل كذلك أية مسؤولية تجاه الاغيار أو الأطراف ذات العلاقة بالعقار .
-

ناقش أعضاء اللجنة هذه النقطة من جميع جوانبها وفي الاخير صادق أعضاء اللجنة باجماع أعضائها الحاضرين على

هذه النقطة.

ادم بوهدما :

من راي هذه الوثيقة وبالضبط ، ما عساه ان يقول ؟ وأتساءل مع نفسي ما ذا سنقول ؟ ، لان هذا يبين ان ثقة سلطات الدولة في المنتخب المدني ضعيفة.. و تعي ان المنتخبين لا يقومون بعملهم وهذا واقع للأسف نتحمل فيه مسؤولية كبيرة ، وهذا التعهد مؤسف جدا .

الرئيس :

شكرا السيد بوهدما ،

انا يبدو لي والحمد لله ان جماعة اكادير لا المنتخبين ولا المنتخبات واعين بمهامهم ، نصف عملنا في هذه الدورات الاخيرة كله تعبئة عقار ، والسلطات ارادت التأكيد ، ونحن يجب ان نعين انفسنا كلنا كمنتخبين حتى تثق فينا الدولة يجب ان نتحمل مسؤوليتنا لأنه كلما تم مس اي منتخب يرجع ذلك على الآخرين .

مقرر عدد 2021/42 بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على قرار تعهد جماعة أكادير بتعبئة وتسوية وتصفية الوضعية العقارية المرتبطة
بالمشاريع العائدة لحساب الجماعة في إطار برنامج التنمية الحضرية لأكادير 2024/2020

ان المجلس الجماعي لأكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ الأربعاء
26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات،
وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالمصادقة على قرار تعهد جماعة أكادير بتعبئة وتسوية وتصفية
الوضعية العقارية المرتبطة بالمشاريع العائدة لحساب الجماعة في إطار برنامج التنمية الحضرية لأكادير
2024/2020.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 32

- عدد الأصوات المعبر عنها : 32

- عدد الأعضاء الموافقين : (31) واحد وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكري . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي . علي بكار .
احمد اجعموم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سيبيكا . علي ايزي . عمار يفرار .
محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلاوي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكادالي . حماد المغني . محمد حرضوا .
رشيدة وازي . مليكة اسليمي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . عبد الاله غالم . محمد كاحولي .

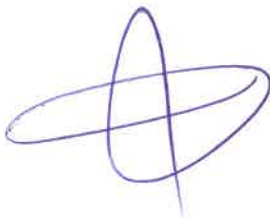
- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : واحد : وهو السيد : ادم بوهما

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على قرار تعهد جماعة أكادير بتعبئة
وتسوية وتصفية الوضعية العقارية المرتبطة بالمشاريع العائدة لحساب الجماعة في إطار برنامج
التنمية الحضرية لأكادير 2024/2020 ، وفق بروتوكول لتصفية الأوعية العقارية للمشاريع الخاضعة لتمويل
صندوق التجهيز الجماعي الوارد بعده :

كاتب المجلس



احمد اجعموم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

ROYAUME DU MAROC
MINISTRE DE L'INTERIEUR
WILAYA DE LA REGION DE SOUSS – MASSA
PREFECTURE D'AGADIR IDA OUTANANE
COMMUNE D'AGADIR



**PROTOCOLE POUR L'APUREMENT DES ASSIETTES FONCIERES DES
PROJETS SOUMIS AU FINANCEMENT DU FEC DANS LE CADRE DE LA
REALISATION DU PROGRAMME DE DEVELOPPEMENT URBAIN DE LA
VILLE D'AGADIR 2020-2024**

JUIN 2021

CONSIDERANT :

- Les Hautes Orientations de **Sa Majesté le Roi Mohammed VI que Dieu le glorifie**, visant le renforcement des infrastructures de base, le développement du tissu urbain national, l'amélioration des conditions de vie des citoyens ainsi que la réalisation d'un développement durable des territoires ;
- Les Hautes instructions Royales contenues dans le discours Royale du vendredi 11 octobre 2019 à l'occasion de l'ouverture de la première session de la 4^{ème} année législative de la 10^{ème} législature, relatives à l'apurement du foncier des programmes et des projets * de développement ;
- Les lois Organiques n° 111-14, 112-14, et 113-14 relatives respectivement aux régions, aux Préfectures et Provinces et aux Communes ;
- Le Dahir n°1-92-5 du 05 Safar 1413 (5 Aout 1992) portant promulgation de la loi n° 31-90 portant réorganisation du Fonds d'équipement communal, telle que modifiée et complétée, ainsi que les textes pris pour son application ;
- Les Décrets n° 2-17-294, n°2-17-295 et n° 2-17-296 du 14 Ramadan 1438 (9 juin 2017) fixant les règles régissant les opérations d'emprunts contractés respectivement par les Communes, les Préfectures et contractés respectivement par les Communes, les préfectures et Provinces et les régions ;
- La convention-cadre relative au Programme de Développement Urbain de la ville d'Agadir 2020-2024, signée en date du 04/02/2020 devant **Sa Majesté le Roi Mohammed VI que Dieu le glorifie**, notamment **l'alinéa 2 de son article 6 relatif aux modalités et instruments d'apurement du foncier devant abriter les projets à réaliser dans ce cadre ;**
- La délibération du Conseil Communal d'Agadir, relative au convention de partenariat pour l'apurement des assiettes foncières des projets soumis au financement du FEC dans le cadre de la réalisation du programme de développement urbain de la ville d'Agadir 2020-2024, Lors sa session extraordinaire juin 2021.

* <<... C'est pourquoi j'ai toujours insisté sur la nécessité d'une bonne réparation des programmes et des projets, d'une prise en charge spécifique des questions de financement, **d'apurement de l'assiette foncière**...>> extrait du Discours royal du vendredi 11 octobre 2019

PREAMBULE :

Le **Programme de développement Urbain de la ville (PDU) d'Agadir**, lancé par sa **Majesté le Roi Mohammed VI, que Dieu L'assiste**, le **04 février 2020** à Agadir, deux ans après le lacement de la déclinaison du plan d'Accélération Industrielle au niveau de la Région souss-Massa, est un programme gouvernemental ambitieux s'étalant sur la période « 2020-2024 » fondé sur le principe de partenariat.

Il vise la consécration du positionnement de la ville par le renforcement de son attractivité en tant que destination touristique nationale et internationale, l'amélioration des indices de développement humain, la promotion des conditions de vie des populations, le renforcement des infrastructures de base et la consolidation du réseau routier urbain de la ville pour meilleure mobilité.

La mise en œuvre du PDU de la ville d'Agadir, se traduit par la réalisation d'investissements structurants dont les modalités d'exécution et de financement one été définies dans le cadre d'une convention-cadre et de plusieurs conventions spécifiques

La convention-cadre a été signée le 04/02/2020, qui correspond à la date de **lancement du PDU de la ville d'Agadir**, par un ensemble de partenaires (Ministères, Collectivités Territoriales, Institutions et Entreprises Publiques...) pour le financement et la réalisation dudit programme de développement pour une enveloppe de **5.991 Millions de Dirhams**.

A fin de permettre le financement des projets inscrits dans le cadre de PDU de la ville d'Agadir à la charge du Ministère de l'Intérieur, de la région de Souss Massa et de la Commune d'Agadir ; **le Conseil préfectoral d'Agadir Ida Outanane, le Conseil régional de Souss Massa, et le Conseil communal d'Agadir** ont décidé de recourir à l'emprunt auprès du **Fonds d'Equipement Communal (FEC)**.

Le présent Protocole est conclu entre les soussignés :

- Le Ministre de l'Intérieur ;
- La Wilaya de la Région de Souss Masaa ;
- La Commune d'Agadir ;

L'ensemble ci-après dénommé les « Parties »

Ceci exposé, il a été convenu ce qui suit :

Article 1 : objet du protocole

Le présent Protocole a pour objet de définir les engagements des Parties en matière d'apurement des assiettes foncières devant être mobilisées pour la réalisation des projets soumis au financement du fond d'Equipement Communal (FEC) dans le cadre du PDU de la villa d'Agadir 2020-2024.

Article 2 : Engagements des Parties :

I. La Commune d'Agadir :

- La commune d'Agadir s'engage à apurer les assiettes foncières nécessaires à la réalisation des projets à financer par le FEC dans le cadre du Programme de Développement Urbain de la ville d'Agadir, lorsque celle-ci est appelée à le faire dans le cadre de la convention-cadre ou des conventions spécifiques signées avec les partenaires.
- En fonction du statut juridique de chaque foncier et en conformité avec les textes et lois en vigueur ; la commune d'Agadir engagera les procédures nécessaires et fournira à la Commission du Foncier, instaurée par l'alinéa 2 de l'article 6 de la convention-cadre relative au PDU de la ville d'Agadir 2020-2024, les justificatifs de mise à disposition, d'acquisition, de location ou les autorisations d'exploitation du foncier concerné.
- La Commune d'Agadir s'engage envers le FEC à garantir l'exploitation d'assiettes foncières mobilisées dans le respect des dispositions légales et réglementaires en vigueur et libres de toutes charges ou inscriptions, de sorte à ce qu'elles ne soient susceptibles d'aucun recours par un tiers quelconque pouvant mettre en péril la réalisation totale ou partielle des Projets et/ou la pérennité des projets après leur réalisation.

II. La Wilaya de la Région Souss-Massa :

La Wilaya de la Région de Souss-Massa préside, en vertu de l'article 7 et de l'alinéa 2 de l'article 6 de la convention-cadre relative au PDU de la ville d'Agadir 2020-2024, le Comité de supervision, de suivi et d'évaluation du programme ainsi que la Commission du Foncier qui en découle. Elle s'engage envers le FEC en cette qualité à :

- Accompagner et assister la Commune d'Agadir ainsi que les différents partenaires de la convention-cadre dans leurs démarches d'apurement du foncier des projets soumis au financement au FEC dans le cadre de la réalisation du PDU de la ville d'Agadir 2020-2024.
- Mobiliser l'ensemble des services déconcentrés de l'Etat, les membres de la Commission du Foncier susvisée, ainsi que toutes les parties prenantes dont l'apport pourrait s'avérer nécessaire, pour faciliter et conduire à bon escient et dans les meilleurs délais, les démarches d'apurement au foncier en question ;
- Transmettre au FEC l'état d'avancement semestriel de la procédure de mobilisation et d'apurement des assiettes foncières des projets à financer par le FEC dans le cadre du PDU de la ville d'Agadir 2020-2024.

III. Le Ministère de l'Intérieur :

- Le ministère de l'Intérieur s'engage à prêter assistance et appui techniques, à la Commune d'Agadir et à la wilaya de la Région de Souss-Massa pour l'accomplissement des procédures d'apurement des assiettes foncières nécessaires à la réalisation des projets à financer par le FEC dans le cadre du PDU de la Ville d'Agadir 2020-2024.

- **Article 3 : clause de non-responsabilité :**

La Commune d'Agadir et la Wilaya de la Région de Souss-Massa déchargent de manière totale, explicite et définitive le FEC de toute responsabilité directe ou indirecte, causant ou non un préjudice à quelque tiers ou partie que ce soit financés par le FEC ou la garantie de leur pérennité.

- **Article 4 : validité de la convention**

La présente convention prend effet à partir de la date de sa signature.

**CONVENTION DE PARTENARIAT POUR L'APUREMENT DES ASSIETTES
FONCIERS DES PROJETS SOUMIS AU FINANCEMENT DU FEC DANS LE
CADRE DE LA REALISATION DU PROGRAMME DE DEVELOPPEMENT
URBAIN DE LA VILLE D'AGADIR 2020-2024**

MONSIEUR LE MINISTRE DE L'INTERIEUR

**MONSIEUR LA WALI DE LA REGION SOUSS-MASSA, GOUVERNEUR DE LA PREFCTURE D'AGADIR
IDA-OU TANANE**

LE PRESIDENT DU CONSEIL COMMUNAL D'AGADIR

العرض :

أخذ الكلمة السيد عبد المالك أكساب نائب رئيس اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة

التقرير.

عبد المالك أكساب :

يتعلق الأمر بالدراسة و المصادقة على محاضر اللجنة الإدارية للخبرة التي جاءت في إطار تنفيذ مقرر المجلس الجماعي عدد 2020/22 المتخذ في الدورة الاستثنائية مارس 2020 المتعلق بنزع ملكية عقار عاري الكائن بينسركاو لانشاء سوق نموذجي تبلغ مساحته 1171 متر مربع ، وبعد اجتماع اللجنة الادارية للخبرة حددت القيمة التجارية للبقعة الارضية موضوع اقتناء من طرف الجماعة بناء على نزع الملكية المبين في الجدول اسفله :

المشروع	المراجع العقارية	المساحة	التعويض الاجمالي
سوق بنسركاو	الخواص جزء من الرسم العقاري T18742/S	1171م ²	2000.00 للمترالمربع

و في إطار تنفيذ المقرر الجماعي عدد 2021/22 المتخذ خلال الدورة الاستثنائية لشهر أبريل 2021، المنعقدة بتاريخ 8 أبريل 2021، و الذي يلغي بموجبه المقرر الجماعي عدد 2021/06. يقضي بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بتهيئة الأحياء الناقصة التجهيز بتيكوين و بنزع ملكية العقارات اللازمة لذلك و على كراء العقارات المصنفة ضمن أملاك الدولة الخاصة. اجتمعت يوم الخميس فاتح ابريل 2021 بمقر ولاية سوس ماسة، اللجنة الإدارية للخبرة، قصد تحديد القيمة التجارية للقطع الأرضية موضوع الاقتناء من طرف الجماعة بناء على عملية نزع الملكية، بالإضافة إلى تحديد السومة الكرائية بالنسبة للعقارات التابعة للملك الخاص للدولة، وذلك على الشكل التالي :

المساحة	التمن بالدرهم للمترالمربع
من 1 الى 100 مترمربع	1500.00
من 101 الى 500 مترمربع	1300.00
من 501 الى 1000 مترمربع	1000.00
من 1001 الى 2000 مترمربع	700.00
من 2001 مترمربع وما فوق	400.00

وبالنسبة للسومة الكرائية للأراضي التابعة لأملاك الدولة الملك الخاص للدولة المشكلة للأوعية العقارية للمشاريع حددتها اللجنة سنويا كما يلي :

المساحة	القيمة التجارية بالدرهم لكل م 2	السومة الكرائية للمترالمربع
من 1 الى 1000 مترمربع	300.00	9 دراهم
من 1001 الى 10000 مترمربع	200.00	6 دراهم
من 10001 مترمربع فما فوق	100.00	3 دراهم

وبالنسبة لاغراس وتجهيزات فلاحية، حددت قيمة التعويض كما يلي:

نوع الخسائر	وحدة القياس	التمن بالدرهم
أشجار	شجرة	1000
نخلة	شجرة	صغيرة : 1000.00 متوسطة : 2000.00 كبيرة : 3000.00

وفي الاخير صادق اعضاء اللجنة باجماع الحاضرين على محاضر اللجنة الادارية للخبرة .

المناقشة:

عبد الاله غالم:

شكرا سيدي الرئيس السيد القائد السادة المستشارين والمستشارات والسادة الموظفين ، اذن سأتكلم قليلا عن الأشجار ، فعلا في هذا المريد كانت هناك ضجة مع المجلس الاول حيث طالبنا في اول الامر بقلع الاشجار و كان الرد بالرفض ، و لكن عندما رأيت الواقع وجدت أنه تم ازالة مجموعة من الأشجار اضافة الى ان هذا المريد هو مخصص لركن السيارات من أجل قضاء الاغراض فقط فهو دون حاجة للأشجار ، أيضا عندما نأتي للتكلم مع شركة التنمية المحلية سيدي الرئيس نتلقى جوابا "حنا ماشي البلدية " اذهبوا للرئيس ، كانوا معنا و قمنا بالتصويت لهم ، و يكون الجواب هو "حنا ماشي البلدية سيروا عند الرئيس " و كأننا- في نظرهم - نريد الشجار مع الرئيس ، مررنا من مجموعة من المجالس باحترام ، هناك احترام مهما كانت الظروف يجب أن يكون في هذه الامور و ليس الاجابة بأنهم أشخاص غير تابعين للمجلس ، و شكرا سيدي الرئيس.

الرئيس:

السيد عبد الاله ، هذا المشكل يوجد منذ زمن و لكن الامر حسم في حله ، لانه قد شكل خطرا على سكان العمارات و الى اخره، نصادق ايها الاخوان.

مقرر عدد 2021/ 43 بتاريخ الاربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على محاضر اللجنة الادارية للخبرة

ان المجلس الجماعي لاكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ الاربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على محاضر اللجنة الادارية للخبرة .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين :32
 - عدد الأصوات المعبر عنها :32
 - عدد الأعضاء الموافقين : (32) اثنان وثلاثون وهم السادة :
- صالح المالوكي . محمد باكيري . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي . علي بكار . احمد اجمعوم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سبيكا . علي ايزي . عمار بقرار . محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلاوي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكديالي . حماد المغني . محمد حرضوا . رشيدة وازي . مليكة اسليهي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهدما . عبد الاله غالم . محمد كاحولي .

- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لاكادير باجماع الأعضاء الحاضرين على محاضر اللجنة الادارية للخبرة الواردة

بعده :

كاتب المجلس



احمد اجمعوم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

الجمعية المغربية للتجربة

محضر

الجمعية المنعقدة بتاريخ 01 أبريل 2021

بمقر عمالة أكادير إداوتنان ولاية أكادير

اجتمعت اللجنة الإدارية للجمعية يوم الأربعاء 01 أبريل 2021 بمقر عمالة أكادير إداوتنان، قصد تحديد القيمة التجارية للخدمة الاراضية موضوع اقتناء من طرف جماعة أكادير بناء على عملية نزاع الملكية لانجاز سوق ينسركاو، المبينة وفق الحثول التالي:

المساحة	المراجع العقارية	المشروع
1171 م ²	الخواص جزء من الرسم العقاري T18742 S	سوق ينسركاو

وقد تكونت هذه اللجنة من السادة :

- باسم العائلي :
- عمدة الواسويرة :
- زكريا نازين :
- عبد الحليف أيت بلا :
- هشام بلحاج :
- عبد الواحد اعبيدات :
- م.مهدي أيت علي أوبيهي :
- عبد العزيز حنيد :
- رئيس قسم التعمير والبيئة بولاية أكادير :
- ممثلة قسم التعمير والبيئة بولاية أكادير :
- ممثل مندوبية أملاك الدولة أكادير :
- ممثل مكتب المراقبة بالمديرية الجهوية للضرائب لأكادير :
- ممثل الوكالة الحضرية لأكادير :
- ممثل المفتشية الجهوية للتعمير وإعداد التراب الوطني أكادير :
- ممثل جماعة أكادير :
- ممثل جماعة أكادير :


وقد خلصت اشغال اللجنة لما يلي :

استعرض أعضاء اللجنة عناصر المقارنة التالية بالنسبة لتعويض الملاك عن عقارهم :
بناء على اجتماع اللجنة الإدارية للتقييم بتاريخ 2017/12/20 2021 المنعقد بمقر عمالة أكادير إداوتنان، حيث تم تحديد قيمة التعويض عن أوعية عقارية موضوع انجاز مشاريع مماثلة من طرف جماعة أكادير .
وبعد تبادل الآراء بشأن عناصر المقارنة المذكورة وكذا الاقتراحات، اتفق أعضاء اللجنة على تحديد قيمة التعويض الإجمالي للملاك عن القطعة الارضية المشكلة للوعاء العقاري لمشروع سوق ينسركاو في 2000 درهم/م² - الفين درهم للمربع.
ملاحظة : - ضرورة احترام المسطرة القانونية المتعلقة بمسطرة نزاع الملكية من أجل المنفعة العامة.

التوقيعات

الرئيس


مكتب المراقبة بالمديرية الجهوية للضرائب



ولاية أكادير

Signature of the President of the Association.

مندوبية أملاك الدولة



اللجنة الإدارية للخبرة

محضر

الجلسة المنعقدة بتاريخ 01 أبريل 2021
بمقر عمالة أكادير إداوتنان ولاية أكادير

اجتمعت يوم الخميس فاتح أبريل 2021 بمقر ولاية جهة سوس ماسة اللجنة الإدارية للخبرة، قصد تحديد القيمة التجارية للقطع الأرضية موضوع الاقتناء من طرف جماعة أكادير بناء على عملية نزع الملكية، بالإضافة الى تحديد السومة الكرائية بالنسبة للعقارات التابعة للملك الخاص للدولة. و تهم هذه العقارات مجموعة من المشاريع التي تندرج ضمن برنامج التسمية الحضرية لأكادير 2020-2024، و المتمثلة فيما يلي :

الأحياء الناقصة التجهيز بتكوين التي هي عبارة عن ساحات عمومية و مساحات خضراء ذات الرموز التالية :

V88-V89- V80- V79- V74B- PL23- PL25- PL22- PL19- PL21- PLB- PL18- PL14- PL13- PL12

وقد تكونت هذه اللجنة من السادة :

ياسر الطالبي	رئيس قسم التعمير و البيئة بولاية أكادير
نعيم أبو الصويرة	ممثلة قسم التعمير و البيئة بولاية أكادير
زكريا بازين	ممثل مندوبية أملاك الدولة أكادير
عبد اللطيف أيت بلا	ممثل مكتب المراقبة بالمديرية الجهوية للضرائب لأكادير
هشام بلحاج	ممثل الوكالة الحضرية لأكادير
عبد الواحد اعبيدات	ممثل المفتشية الجهوية للتعمير و إعداد التراب الوطني أكادير
م.مهدي أيت علي أوبيهي	ممثل جماعة أكادير
عبد العزيز جنيد	ممثل جماعة أكادير

وقد خلصت اشغال اللجنة لما يلي :

1- استعرض أعضاء اللجنة عناصر المقارنة بالنسبة لتعويض الملاك عن البناءات فوق أراضيهم :

المشروع	التمن المحدد للمتر المربع م ²	تاريخ خبرة التقييم
مقطع حديقة بياترز - مصب واد سوس بنسركاو مقطع أساء- حديقة بياترز بنسركاو مقطع الطريق الوطنية رقم 1 - شارع تامونت محور شرق غرب	1500 درهم	محضر اجتماع اللجنة الإدارية للتقييم بتاريخ 29 مارس 2021 المنعقد بمقر عمالة أكادير إداوتنان

وبعد تبادل الآراء بشأن عناصر المقارنة المذكورة وكذا الاقتراحات، اتفق أعضاء اللجنة على تحديد قيمة التعويض للملاك عن البناءات فوق الأراضي المشككة للأوعية العقارية للمشاريع المشار إليها أعلاه في 1500 درهم للمتر المربع.

2- ثم بعد ذلك استعرض أعضاء اللجنة عناصر المقارنة التالية بالنسبة لتعويض الملاك عن عقاراتهم :

- بناء على اجتماع اللجنة الإدارية للتقييم بتاريخ 2017/12/20 2021 المنعقد بمقر عمالة أكادير إداوتنان، حيث

تم تحديد قيمة التعويض عن أوعية عقارية موضوع انجاز مشاريع مماثلة من طرف جماعة أكادير .

وبعد تبادل الآراء بشأن عناصر المقارنة المذكورة وكذا الاقتراحات، اتفق أعضاء اللجنة على تحديد قيمة التعويض للملاك عن القطع الأرضية المشككة للأوعية العقارية للمشاريع المشار إليها أعلاه فيما يلي :

المساحة	التمن بالدرهم للمتر المربع
من 1 إلى 100 متر مربع	1500.00
من 101 إلى 500 متر مربع	1300.00
من 501 إلى 1000 متر مربع	1000.00
من 1001 إلى 2000 متر مربع	700.00
من 2001 متر مربع وما فوق	400.00

ثم بعد ذلك استعرض أعضاء اللجنة عناصر المقارنة التالية بالنسبة لتحديد السومة الكرائية للأراضي التابعة لأمالك الدولة الملك الخاص المشكلة للأوعية العقارية للمشاريع المشار إليها أعلاه:

- نظرا لانعدام عناصر المقارنة لتحديد السومة الكرائية للعقارات التابعة لأمالك الدولة الملك الخاص، فقد تم تحديدها بنفس الطريقة المنبئة بمحضر اللجنة ليومه 2021/04/01 بخصوص مشاريع ملاب القرب وموقف التبادل الميناء للحافلات العالية الجودة. وذلك بنهج طريقة رسملة المشاريع و تحديد هذه النسبة في 3%. و عليه فإن السومة الكرائية للعقارات التابعة للملك الخاص للدولة هي كما يلي :

المساحة	القيمة التجارية بالدرهم لكل م ²	السومة الكرائية للمتر المربع
من 1 إلى 1000 متر مربع	300.00	9 دراهم
من 1001 إلى 10000 متر مربع	200.00	6 دراهم
من 10001 متر مربع وما فوق	100.00	3 دراهم

ثم بعد ذلك استعرض أعضاء اللجنة عناصر المقارنة التالية بالنسبة للتعويض عن الخسائر السطحية من أغراس وتجهيزات فلاحية ومياني:

- بناءا على اجتماع اللجنة الادارية للتقييم بتاريخ 13 يناير 2021 المنعقد بمقر عمالة اكاديرادواتان، حيث تم تحديد قيمة التعويض الإجمالي عن الخسائر السطحية من أغراس وتجهيزات فلاحية عن القطع الأرضية المشكلة للأوعية العقارية موضوع انجاز مشاريع طرق من طرف جماعة.
- وبعد تبادل الآراء بشأن عناصر المقارنة المذكورة وكذا الاقتراحات، اتفق أعضاء اللجنة على تحديد قيمة التعويض عن الخسائر السطحية من أغراس وتجهيزات فلاحية فيما يلي :

نوع الخسائر	وحدة القياس	التمن بالدرهم
أشجار	شجرة	1000
نخلة	شجرة	ص 1000 - م 2000 - ك 3000

ملاحظة : - ضرورة احترام المسطرة القانونية المتعلقة بمسطرة نزع الملكية من أجل المنفعة العامة.
- أكد ممثل المياه والغابات على ضرورة موافقة الإدارة المركزية على طلب نزع الملكية وإنجاز محضر اجتماع لجنة نزع الملكية.



العرض :

أخذ الكلمة السيد عبد المالك اكساب نائب رئيس اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.

عبد المالك اكساب :

يتعلق الأمر بالدراسة و المصادقة على إعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز والتي تتمحور حول توفير الاعتمادات الخاصة باقتناء الاراضي في اطار تعبئة العقارات المتعلقة بمشاريع التهيئة الحضرية لأكادير 2020 / 2024 ، وخاصة الاعتمادات المتعلقة باقتناء المرافق الصحية من طرف الشركة الجهوية للسياحة سوس ماسة . وفي هذا الصدد فقد اثيرت في النقاش توضيحات تهم الفصول المحول منها خاصة مصاريف المقابر وإصلاح اسوارها وعدم تأثرها بهذا التحويل باعتبار اهميتها فجاء التحويل كالآتي :

الفصول المحول منها :

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف	الاعتمادات المتوفرة	التحويل	الاعتمادات النهائية
20	10	10	10	12	بناء نادي نسوي يرياض السلام CONSTRUCTION FOYER FEMININ RIAD SALAM	6.753.429,60	-6.753.429,60	0,00
20	80	80	10	23	مصاريف المقابر واصلاح اسوارها MURS D'ENCEINTE ET DEPENSES AU PROFIT DES CIMETIERES	1.146.552,88	-1.100.000,00	46.552,88
مجموع الاعتمادات المحولة :							- 7.853.429,60	

الفصول المحول إليها :

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف	الاعتمادات المتوفرة	التحويل	الاعتمادات النهائية
10	10	10	10	11	اقتناء الاراضي ACHAT DE TERRAINS	7.975.192,55	1.853.429,60	9.828.622,15
					دفعات الى شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة لاقتناء مرافق صحية لفائدة جماعة أكادير			
50	30	30	50	57	VERSEMENT A LA SOUSS DU TOURISME SDR MASSA POUR L'ACQUISITION DES EQUIPEMENTS SANITAIRES AU PROFIT DE LA COMMUNE D'AGADIR	0,00	6.000.000,00	6.000.000,00
مجموع الاعتمادات المحولة :							7.853.429,60	

وبعد الدراسة صادقت اللجنة بإجماع اعضائها على اعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز .

الرئيس:

شكرا ، و قبل فتح باب النقاش هذه هي المبالغ المحولة لاقتناء المرافق الصحية ، من أين أتت هذه المبالغ ؟ أي ميزانية كانت مخصصة للمرافق التي كنا سنقوم بها في "رياض السلام" ، الحمد لله حل الامر من طرف الشركة و دخل في البرنامج الملكي ، و الميزانية المخصصة لها هي التي سنعمل بها في هذا الامر ، القضية الاخرى أن ما اشارت اليه مهم و الاموال لا يمكننا تخزينها فقط ، الى ان تأتي دوري اكتوبر و سنرى النقط التي قد تعرض

المناقشة :

أدم بودهما:

عندما عدت للاتفاقية ، اشترت سيدي الرئيس في بداية عرضك ان هناك مبالغة في تكلفة مشاريع التهيئة... يجب أن نكون حذرين في الامور المتعلقة بأموال الشعب و اجتناب الطمع فيها..
الرئيس : ليس مبالغة، ولكن تجاوز المبالغ التي كانت مقررة سلفا..

مقرر عدد 44/ 2021 بتاريخ الارباء 26 دو القعدة 1442 هـ المو افق 07 يوليوز 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على إعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز

ان المجلس الجماعي لأكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليوز 2021 ، المنعقدة بتاريخ الارباء 26 دو القعدة 1442 هـ المو افق 07 يوليوز 2021، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق بالجماعات، وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على إعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 32

- عدد الأصوات المعبر عنها : 32

- عدد الأعضاء الموافقين : (32) اثنان وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكيرى . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي . علي بكار . احمد اجعموم . العسري سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سبيكا . علي ايزي . عمار بفرار . محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلالي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكدي . حماد المغني . محمد حرضوا . رشيدة وازي . مليكة اسليبي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهدما . عبد الاله غالم . محمد كاحولي .

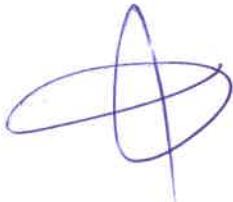
- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على إعادة برمجة مبالغ مالية من ميزانية التجهيز على الشكل التالي .

كاتب المجلس



احمد اجعموم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

تحويل اعتمادات التجهيز الدورة الاستثنائية يوليوز 2021

الفصول المحول منها :

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف	الاعتمادات المتوفرة	التحويل	الاعتمادات النهائية
20	10	10	10	12	بناء نادي نسوي يرياض السلام CONSTRUCTION FOYER FEMININ RIAD SALAM	6.753.429,60	-6.753.429,60	0,00
20	80	80	10	23	مصاريف المقابر واصلاح اسوارها D'ENCEINTE ET DEPENSES MURS AU PROFIT DES CIMETIERES	1.146.552,88	-1.100.000,00	46.552,88
مجموع الاعتمادات المحولة :						- 7.853.429,60		

الفصول المحول إليها :

الباب	الفصل	البرنامج	المشروع	السطر	نوع المصاريف	الاعتمادات المتوفرة	التحويل	الاعتمادات النهائية
10	10	10	10	11	اقتناء الاراضي ACHAT DE TERRAINS	7.975.192,55	1.853.429,60	9.828.622,15
50	30	30	50	57	دفعات الى شركة التنمية الجهوية للسياحة سوس ماسة لاقتناء مرافق صحية لفائدة جماعة أكادير DU VERSEMENT A LA SDR SOUSS MASSA TOURISME POUR L'ACQUISITION DES EQUIPEMENTS SANITAIRES AU PROFIT DE LA COMMUNE D'AGADIR	0,00	6.000.000,00	6.000.000,00
مجموع الاعتمادات المحولة :						- 7.853.429,60		

العرض:

اخذ الكلمة السيد عيسى امكيكي رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والممتلكات والبيئة لقراءة التقرير .

عيسى امكيكي :

يتعلق الامر باتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية اكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية المكونة من 13 جماعة لتدبير قطاع النقل على صعيد اكادير الكبير تجاوبا مع مضامين المخطط المديرى للنقل والتنقل الذي أنجزته الجماعة الترابية لأكادير. وتضم الاتفاقية مساهمات الاطراف والدراسة التقنية التي أنجزت من طرف مكاتب دولية مختصة بدقة عالية هذه المجموعة ستتولى دراسة المشاريع والبحث عن مصادر التمويل بالإضافة الى تدبير قطاع النقل والتنقل قصد إحداث نقلة نوعية في مجال التنمية المحلية على صعيد الجهة لتجهيز الشبكات الطرقية الرابطة بين الجماعات المساهمة والشبكات الطرقية المتهاكة والناقصة التشوير الافقي او العمودي او الاتجاهي وذلك سيؤهل الجماعات ذات النقل الضعيف من الاستفادة بمواصفات الجودة قصد تحقيق تجانس وتوافق وتكامل حركي في مستوى تطلعات ومخططات الدولة وبالنظر الى ما ستحققه هذه المجموعة للمساهمين فيها.

وفي سياق تدبير أمثل ، وبالنظر الى جسامة المهام التي ستوكل الى هذه المجموعة فإن النقاش بشأن أفاقها عرف تسجيل ملاحظات من طرف بعض السادة الاعضاء تتمثل في الصعوبات المالية لدى بعض الجماعات المساهمة التي قد تحول دون المصادقة عليها من طرف بعض هذه الجماعات وبالتالي عرقلت المشروع الى أن ردود السادة النواب أوضحت أن هذه الاتفاقية معروضة على مجالس الجماعات المساهمة للتداول بشأنها ولن يتأثر هذا المشروع بما سيصدر عنها من مقررات ، كما ان الجوانب الايجابية التي ستلامس القطاع على مستوى الشبكات الطرقية والنقل والتنقلات كان هاجس هذه المجموعة تقتضي الضرورة القصوى إخراجها الى حيز الوجود .

وبعد مناقشة اللجنة كافة البنود المتضمنة في الاتفاقية وتثمينها للجهود المبذولة في هذا الصدد صادق أعضاء اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على هذه النقطة.

الرئيس:

سأقف ايضا عند هذه النقطة ، بالنسبة لنقل الحافلات في مدينة أكادير الكبير ، كان في اتفاقية سابقة بين الجماعات و تطور من طرف والي سابق حيث اصبح رئيسا للجنة القيادة ، الشركة/المنعش للمدينة الان هي " شركة الزا" ، هذه الاخيرة تشتغل داخل اكادير الكبير وخارجه (هواره شتوكة ايت باها...) وليس هناك اي اطار قانوني لها ، لكنها تخدم صالح الساكنة ، فلخلق مثل هذه المؤسسات لابد من خلق جماعات متضامنة بشكل قانوني كما ينص عليه القانون التنظيمي، و هذا متعلق بالمنتخبين اللاحقين والعلاقة بين مؤسسة التعاون و هذا شرط من شروط الجهة لأنها أصبحت تتدخل في هذه الامور و أصبح من ضمن اختصاصها، و تمنى من المنتخبين الآتيين ان يعملوا على هذا الجانب لان النقل العام على الطرقات مهم جدا ..

المناقشة :

آدم بودهما:

شكرا سيدي الرئيس ، بالنسبة لموضوع التنقل في أكادير الكبير ، ما ستحتاجه الساكنة اليوم ، أن يكون قيمة مضافة و نقطع مع بعض الممارسات السابقة ومع ما كان عليه الحال في السابق .، هذا ليس كلامي بل اتيت به من تقرير مجلس الحسابات. والقطع مع مجموعة من الخروقات التي تشمل تدبير المال العام ، و بالضبط تقرير 2018 ، يشير لمجموعة من الخروقات ، فالشركة لم توف بالتزاماتها و انها تستعين بشركات اخرى للقيام بالمهام الموكولة لها، و في نفس الوقت لا تؤدي المستحقات التي عليها ، ما يقارب 75 مليون على الأقل ثم نسبة chiffre d'affaire . اذا كان المنتخبون سيكونون في المستوى و في تواصل مع الساكنة و مع الفاعلين و تكون

الخدمة في النقل العمومي متقدمة و ليس لها هدف ربحي فقط، و ايضا في ما يتعلق بالاختيارات التي تلزمها الشركة حول الخطوط التي تريدها و التي لا تريدها .. بالفعل ستكون هناك خطوط غير مربحة لكن الهم هو شبكة مواصلات متكاملة . بانخفاض النقل العمومي ستزداد السيارات و الدراجات النارية و معها لن نستطيع مواكبة الازدحام البشع كما هو الحال في مدينة القاهرة ، اذن هذه المؤسسة يجب ان تأخذ دورها بعين الاعتبار مواكبة و تتبعها و ان يكون هدفها الاول هو خدمة الصالح العام و شكرا ..

الرئيس :

قضية النقل العمومي اتفق معك فيها ، لا يمكن مع تجمع سكاني كبير و لا نتمنى إلا ان يفتح الله على بلدنا لأنه لو كان هناك تمويل لتحسن الوضع...و انتم ترون برنامج الحكومة و البرنامج الملكي في قضية الربط بين مراكش و اكادير و اتفق معك في قضية النقل العمومي و هناك مدن عالمية و لديها مشكل في هذا الجانب ، هل هناك اشتغال ؟ نعم هناك اشتغال من طرف المنتخبين و ايضا شركة التنمية المحلية للتنقلات هناك اشتغال و دورها رقابي و اليوم "ألزا" تقوم بدفوعاتها ، الذي وقع بكل صراحة ان التجمعات السكنية في مدينة اكادير ازدادت بشكل قوي و كبير نعترف بهذا ، و لم يقف الأمر عند هذا الحد بل حتى مشكل تدبير النفايات و مشكل الماء، و انت تعرف ان مشكل التجمعات السكنية الكبيرة عبر العالم تغزوها مجموعة من المشاكل و نسأل الله تعالى ان نجد السبيل لحل هذا و الارادة قائمة.

نمر للمصادقة .

مقرر عدد 2021/45 بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية اكادير الكبير
للنقل والتنقلات الحضرية .

ان المجلس الجماعي لأكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ
الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق
بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية إحداث مجموعة
الجماعات الترابية اكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 32

- عدد الأصوات المعبر عنها : 32

- عدد الأعضاء الموافقين : (32) اثنان وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكييري . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي . علي بكار .
احمد اجمعوم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سبيكا . علي ايزي . عمار يفرار .
محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلاوي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكدالي . حماد المغني . محمد حرضوا .
رشيدة وازي . مليكة اسليمي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهدما . عبد الاله غالم . محمد كاحولي .

- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

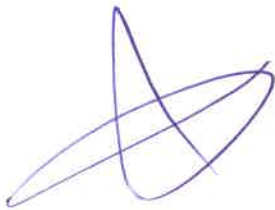
- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات
الترابية اكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية الواردة بعده .

كاتب المجلس

رئيس المجلس



احمد اجمعوم



صالح المالوكي

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

ولاية جهة سوس ماسة

عمالة أكادير إداوتنان

المملكة المغربية



وزارة الداخلية

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية"

يوليو 2021

الديباجة

- استحضارا للتوجهات الملكية السامية الهادفة إلى تطوير النسيج الحضري للمملكة بشكله المتناسق والمتوازن، والارتقاء به إلى مستوى تطلعات الساكنة.
- تطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 15-83-1 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015).
- تطبيقا لمقتضيات القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 15-85-1 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015).
- بناء على المرسوم رقم 2.17.449 صادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق لـ 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجهات و مجموعتها.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 04 ربيع الأول 1439 الموافق لـ 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على رغبة الأطراف المتعاقدة كل حسب اختصاصاته للمساهمة في تدبير قطاع النقل الحضري والشبه حضري و التنقلات الحضرية بجهة سوس ماسة.
- وبناء على المقررات المتخذة من طرف مجالس الجماعات المعنية خلال دوراتها المنعقدة بتاريخ..... القاضي بالمصادقة على الاتفاقية المتعلقة بإحداث مجموعة الجماعات الخاصة بتدبير النقل و التنقلات الحضرية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية".
- واعتبارا لأهمية مجموعة الجماعات في إنجاز مشاريع ذات فائدة مشتركة وحسن تدبير مرفق حيوي ذي مصلحة عامة.
- ووعيا من مجالس الجماعات الترابية المعنية بأهمية المشاركة في مشروع تدبير النقل الحضري والشبه حضري و التنقلات الحضرية بتراب جهة سوس ماسة.

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تحدث بموجب هذه الاتفاقية مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية" تضم الجماعات الترابية المشار إليها في المادة الثالثة بعده من أجل تدبير النقل الحضري والشبه حضري و التنقلات الحضرية بمجموع تراب أكادير الكبير والجماعات المحيطة بها، وكذا الأنشطة المرتبة عنه.

المادة الثانية: تسمية المجموعة وبدء اشتغالها

تطلق على هذه المؤسسة تسمية: مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية". سيتم الشروع في ممارسة المهام المسندة لمجموعة الجماعات الترابية هذه مباشرة بعد الإعلان عن تكوينها.

المادة الثالثة: أطراف الاتفاقية

تضم هذه الاتفاقية الجماعات الترابية التالية :

- 1- جهة سوس ماسة
- 2- جماعة أكادير؛
- 3- جماعة الداركة؛
- 4- جماعة اورير؛
- 5- جماعة تغازوت؛
- 6- جماعة آيت ملول
- 7- جماعة انزكان
- 8- جماعة الدشيرة

9- جماعة القليعة

10- جماعة بيوكرى

11- جماعة آيت باها

12- جماعة أولاد تايمه

13- جماعة التمسية

ويمكن أن تنضم جماعة أو جماعات إلى هذه المجموعة من الأقاليم المجاورة بناء على مداولات متطابقة لمجالس الجماعات المكونة لمجموعة الجماعات الترابية وكذا مجلس الجماعة أو مجالس الجماعات المقترحة للانضمام لهذه المجموعة، وذلك وفقا لاتفاقية ملحقة تخصص لهذا الغرض.

كما يمكن للمجموعة تقديم خدماتها للجماعات المجاورة الأخرى الراغبة في ذلك طبقا للقانون.

↓ **المادة الرابعة:** مقر مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية"

تتخذ مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" بمدينة أكادير مقر لها. يمكن تغيير مقر المجموعة أو اسمها بعد مصادقة مجلسها على ذلك.

↓ **المادة الخامسة:** مساهمات الأطراف

تساهم جهة سوس ماسة بنصف مجموع المساهمات السنوية أي (5 000 000 درهم) وتساهم الجماعات طرف في الاتفاقية بالنصف المتبقي وذلك بالتناسب مع عدد السكان بها على النحو التالي:

الجماعة الترابية	مبلغ المساهمة السنوية بالدرهم
جهة سوس ماسة	5 000 000
أكادير	1 765 978
أوريير	154 676
الدراركة	296 363
تغازوت	22 020
ايت ملول	719 408
انزكان	545 617
الدشيرة الجهادية	420 040
القليعة	348 449
التمسية	170 718
أولاد تايمه	374 203
بيوكرى	158 800
أيت باها	23 728
المجموع	10.000.000

ويمكن تعديل مبلغ أو نسبة المساهمة كلما اقتضت الظروف ذلك ويتم بموجب اتفاقية ملحقة تصادق عليها مجالس الجماعات الترابية المعنية.

تعتبر مساهمات الجماعات الترابية الواجب تحويلها لفائدة مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" بمثابة نفقة إجبارية بالنسبة لكل جماعة.

المادة السادسة: الموارد المالية للمجموعة

تتكون الموارد المالية لمجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" مما يلي:

- مساهمة الجماعات الترابية المكونة للمجموعة في ميزانيتها؛
- الإمدادات التي تقدمها الدولة؛
- الدعم والإمدادات التي تقدمها الجماعات الترابية الأخرى؛
- مداخيل المرتبطة بالمرافق المحولة للمجموعة؛
- الأتاوى والأجور عن الخدمات المقدمة؛
- مداخيل تدبير الممتلكات؛
- حصيلة الاقتراضات المرخص بها؛
- الهبات والوصايا؛
- مداخيل مختلفة.

المادة السابعة: المجال الترابي لمجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية"

يشمل مجال اختصاص مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" النفوذ الترابي للجماعات المكونة لها. كما يمكنه أن يمتد إلى النفوذ الترابي لجماعات مجاورة عبر إبرام اتفاقيات أو أي وسيلة أخرى قانونية.

المادة الثامنة: مدة الاتفاقية:

تحدث مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" لمدة زمنية غير محددة.

المادة التاسعة: تمثيلية الجماعات داخل المجموعة

تسير مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" من لدن مجلس يحدد عدد أعضائه بقرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية. و تمثل هذه الجماعات الترابية في مجلس المجموعة حسب حصة مساهمتها وبمنتدب واحد على الأقل لكل جماعة من الجماعات المعنية.

ينتخب المنتدبون وفق أحكام القانونين التنظيميين المتعلقين بالجهات والمتعلق بالجماعات، لمدة تعادل مدة انتداب المجلس الذي يمثلونه. غير أنه إذا انقطع المجلس الذي يمثلونه عن مزاولة مهامه نتيجة حله أو لأي سبب من الأسباب، يستمر المنتدبون في مزاولة مهامهم إلى أن يعين المجلس الجديد من يخلفونهم.

إذا أصبح منصب أحد المنتدبين شاغرا لأي سبب من الأسباب، انتخب مجلس الجماعة الترابية المعني خلفا له وفق الكيفيات المنصوص عليها في الفقرة الثانية اعلاه داخل أجل شهر واحد على الأكثر.

ينتخب مجلس مجموعة الجماعات الترابية من بين أعضائه رئيسا وأربعة نواب يشكلون مكتب المجموعة، طبقا لشروط الاقتراع والتصويت المنصوص عليها بالنسبة لانتخاب أعضاء مكاتب المجالس.

ينتخب أعضاء المجلس وفق الشروط والكيفيات المنصوص عليها في القانون التنظيمي المتعلق بالجماعات كتابا لمجلس المجموعة ونائبا له.

المادة العاشرة: إدارة المجموعة

تتوفر المجموعة على إدارة يشرف عليها مدير تحت مسؤولية رئيس مجلس المجموعة ومراقبته.

يساعد المدير رئيس مجموعة الجماعات الترابية في ممارسة صلاحياته ويتولى، تحت مسؤولية الرئيس ومراقبته، الإشراف على إدارة المجموعة وتنسيق العمل الإداري لمصالحها والسهر على حسن سيره. ويقدم تقارير لرئيس المجموعة كلما طلب منه ذلك.

يتكون مستخدمو مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل والتنقلات الحضرية" من:

- الموظفين الملحقين لدى المجموعة من طرف الجماعات الترابية المكونة لها أو من لدن إدارات أخرى.
- الأعوان والمستخدمين الذين يتم توظيفهم من قبل المجموعة.
- الموظفين والأعوان الذين تضعهم الدولة أو الجماعات الترابية رهن إشارتها وفقا للقوانين والأنظمة الجاري بها العمل.

المادة الحادية عشر: حقوق والتزامات الأطراف

تحل مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية"، محل الجماعات المكونة لها في مجال اختصاصها الترابي.

تلتزم الجماعات المنخرطة بالمجموعة بعدم القيام بالمهام المسندة إلى المجموعة.

المادة الثانية عشر: مراجعة مقتضيات الاتفاقية

كل مراجعة أو تعديل لبنود هذه الاتفاقية لا يحول دون السير العادي للمرفق الذي أحدثت من أجله هذه المجموعة. وتكون هذه المراجعة أو التعديل قابلا للتنفيذ وفق الاجراءات التي خضعت لها الاتفاقية الأصلية بموجب ملحق لهذه الأخيرة.

المادة الثالثة عشر: الانسحاب من المجموعة

يمكن لجماعة ترابية عضو في المجموعة أن تنسحب من هذه المجموعة دون المس بالسير العادي للمرفق موضوع الاتفاقية، وذلك بعد أن يتخذ مجلسها مقرا يقضي بالموافقة على ذلك وبعد إخبار مجلس المجموعة بالمقرر المذكور على الأقل ستة (6) أشهر قبل التاريخ الذي تعتزم فيه القيام بهذا الانسحاب.

ويعلن عن الانسحاب بقرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بعد التأكد من وفاء الجماعة الترابية المعنية بجميع الالتزامات الناتجة عن عضويتها بحظيرة المجموعة.

وفي هذه الحالة، ليس للجماعة المعنية الحق في المطالبة باسترداد مساهماتها برسم الموارد المالية للمجموعة.

المادة الرابعة عشر: لجنة تتبع وتنفيذ بنود هذه الاتفاقية

يتم تعيين لجنة تحت رئاسة السيد والي جهة سوس ماسة، عامل عمالة أكادير إداوتنان أو من ينوب عنه، مكونة من ممثلي كل من عامل عمالة إنزكان أيت ملول وعامل إقليم اشتوكة ايت باها وعامل إقليم تارودانت أو من ينوب عنهم و ممثلي الأطراف المتعاقدة ويعهد إليها بالإشراف على إحداث هذه المجموعة والمساعدة على حسن تسييرها في مراحلها الأولى، كما يمكن لها أن تستدعي لاجتماعاتها كل شخص ترى فائدة في حضوره.

المادة الخامسة عشر: دخول الاتفاقية حيز التنفيذ

يشرع في تنفيذ بنود هذه الاتفاقية ابتداء من الإعلان عن تكوين المجموعة بمقتضى قرار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية.

المادة السادسة عشر: حل النزاعات

كل نزاع ناتج عن تأويل أو تنفيذ لهذه الاتفاقية، يعرض على أنظار والي الجهة لدراسته وإيجاد الحلول الملائمة له في إطار التراضي. وفي حالة عدم إيجاد حل للنزاع يعرض على أنظار السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية للبت فيه كمرحلة تسبق اللجوء إلى القضاء بواسطة الإحالة على المحاكم المختصة.

المادة السابعة عشر: مقتضيات انتقالية

تحل مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية" محل مؤسسة التعاون بين الجماعات أكادير الكبير وكذا الجماعات غير المنضوية ضمن هذه المؤسسة في جميع التزاماتها المتعلقة بالنقل و التنقلات الحضرية.

حرر بتاريخ

اتفاقية إحداث مجموعة الجماعات الترابية "أكادير الكبير للنقل و التنقلات الحضرية
"من أجل تدبير النقل الحضري و الشبه الحضري و التنقلات الحضرية"

	جهة سوس ماسة
	جماعة أكادير
	جماعة آيت ملول
	جماعة انزكان
	جماعة الدشيرة
	جماعة الدراكة؛
	جماعة اورير؛
	جماعة تغازوت؛
	جماعة القليعة
	جماعة بيوكري
	جماعة التمسية
	جماعة آيت باها
	جماعة أولاد تايمه

النقطة التاسعة : الدراسة والتصويت على مشروع اتفاقية شراكة مع الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية من أجل إحداث حلبة إجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة.

العرض:

أخذ الكلمة السيد عيسى أمكيكي رئيس اللجنة المكلفة بالتعمير وإعداد التراب والممتلكات والبيئة لقراءة التقرير .

عيسى أمكيكي :

تهدف هذه الاتفاقية إلى تنسيق و تعزيز سبل التعاون بين الأطراف المتعاقدة قصد احداث الحلبة النموذجية لاجراء الامتحانات التطبيقية للحصول على رخصة السياقة بأكادير وذلك لتحقيق الاهداف التالية:

- ✍ تجويد خدمات قطاع تعليم السياقة .
- ✍ توفير الوعاء العقاري لإحداث حلبة نموذجية بمواصفات تحترم القوانين المعمول بها؛
- ✍ بناء وتجهيز الحلبة وفق الشروط المعمول بها في هذا الشأن ؛
- ✍ توفير الشروط المناسبة و النموذجية لاجتياز امتحانات الحصول على رخصة السياقة ؛
- ✍ المساهمة في تحسين مؤشرات السلامة الطرقية من خلال تجويد منظومة امتحانات الحصول على رخصة السياقة

وفي هذا الصدد تلتزم عمالة أكادير ادواتان بمساعدة جماعة أكادير على تعبئة عقار عن طريق الاقتناء او الكراء من املاك الدولة او المياه والغابات بثمان مناسب .

وتلتزم جماعة أكادير بتوفير وعاء عقاري ملائم للحلبة النموذجية موضوع الإتفاقية .

وتلتزم الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية التي تعتبر صاحبة المشروع ب :

- ✍ إعداد الدراسة والتصاميم الخاصة بتشييد الحلبة وذلك بالتنسيق مع عمالة أكادير ادواتان و الجماعة الترابية لأكادير ؛
- ✍ التكفل بنفقات انشاء وتجهيز الحلبة ؛
- ✍ التكفل بتسيير وتديبر الامتحانات التطبيقية .

ناقش أعضاء اللجنة هذه النقطة من جميع جوانبها مثنين المشروع الذي سيخلص الاقليم من إكراهات الحلبة الحالية وسيرقى بهذا المجال الى تطلعات الساكنة التي تهفو الى الحلبات النموذجية على الصعيد الوطني مسجلين توصية للجماعة والشركاء بتوفير الوعاء العقاري في محيط الملعب الكبير او منطقة شبيهة له وفي الاخير صادق أعضاء اللجنة بإجماع أعضائها الحاضرين على هذه النقطة.

المناقشة: لا أحد

مقرر عدد 2021/ 46 بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة مع الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية من أجل
إحداث حلبة إجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة .

ان المجلس الجماعي لاكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ
الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق
بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة مع الوكالة
الوطنية للسلامة الطرقية من أجل إحداث حلبة إجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة .

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين : 32

- عدد الأصوات المعبر عنها : 32

- عدد الأعضاء الموافقين : (32) اثنان وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكير . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي . علي بكار .
احمد اجمعوم . العربي سوتصان . عيسى امكيكي . مصطفى النكاشي . احمد حريش . محمد سبيكا . علي ايزي . عمار بفرار .
محمد الفحصي . الحسين زاهدي . فيصل الفيلاوي . عبد المالك اكساب . عزيز اكرام . الحسن اكداي . حماد المغني . محمد حرزوا .
رشيدة وازي . مليكة اسليمي . الرحيم الطور . احمد ندومغار . شادية سنتيسي . ادم بوهدما . عبد الاله غالم . محمد كاحولي .

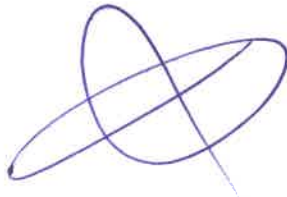
- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لاكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على اتفاقية شراكة مع الوكالة الوطنية
للسلامة الطرقية من أجل إحداث حلبة إجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة، الواردة بعده:

كاتب المجلس



احمد اجمعوم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

NARSA

الوكالة الوطنية للسلامة المرورية
NATIONAL ROAD SAFETY AGENCY



مدينة أكادير
VILLE D'AGADIR



اتفاقية اطار تتعلق بإنجاز مشروع :

احداث حلبة اجراء الامتحان التطبيقي للحصول على رخصة السياقة
بمدينة اكادير

ديباجة:

- ❖ تنفيذاً للتوجهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع العمل التشاركي بين القطاعات الحكومية و الجماعات المحلية تكريسا لدور هذه الوحدات الترابية في مجال التنمية الاجتماعية؛
 - ❖ بناء على دستور المملكة؛
 - ❖ بناء على المواثيق الدولية المصادق عليها والمتعلقة بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية؛
 - ❖ بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات ؛
 - ❖ بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات؛
 - ❖ وبناءً على الظهير الشريف بقانون رقم 1-75-168 بتاريخ 25 صفر 1397 (15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل، حسب ما تم تغييره وتتميمه بالظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1-93-293 بتاريخ 19 ربيع الثاني 1414 (6 أكتوبر 1993).
 - ❖ بناء على المرسوم 02.02.732 لتطبيق القانون رقم 103.14 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2019 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية؛
 - ❖ وبناء على الصلاحيات و المهام الموكولة الى الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية و الاختصاصات المخولة لها وفق المرسوم رقم 2.19.732 لتطبيق القانون رقم 103.14 الصادر بتاريخ 12 شتنبر 2019؛
 - ❖ و في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية للسلامة الطرقية عبر اعتماد آليات للتنسيق و التعاون مع مختلف المؤسسات المتدخلة و الهيئات المعنية؛
 - ❖ بناء على أهداف الألفية الأممية في تقوية التنمية وتعميمها؛
 - ❖ ومن أجل تنفيذ الخطة الحكومية للحد من حوادث السير 2017 - 2026؛
 - ❖ واعتباراً إلى أن منهجية التعاون تبقى الوسيلة الأنجع لتطوير أداء الحكامة المحلية خدمة للصالح العام؛
 - ❖ و بناء على جميع القوانين و الأنظمة المعمول بها في هذا المجال؛
 - ❖ ووعياً من المديرية الجهوية للوكالة الوطنية للسلامة الطرقية و جماعة أكادير بضرورة تظافر جهودهما و تكامل تدخلتهما من أجل تحسين الظروف التي تمر فيها الامتحانات التطبيقية للحصول على رخصة السياقة.
 - ❖ و تماشياً مع استراتيجية الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية في تجويد و عصرنه و تطوير النموذج الجديد لتقييم المترشحين لاجتياز امتحانات نيل رخصة السياقة ؛
 - ❖ تعزيزاً لآليات الشراكة التعاقدية الرامية إلى تكثيف التعاون و تفعيله مع مختلف الفاعلين و المتدخلين ،وفق أهداف نوعية وكمية مدروسة ومحددة و قابلة للقياس لتوفير الخدمات النوعية و الملائمة لفائدة قطاع تعليم السياقة و للمهنيي
 - ❖ وبناء على مداورات المجلس الجماعي لأكادير في الدورة الاستثنائية يوليوز 2021.
- وفي هذا الإطار تم الاتفاق بين:

1. السيد والي جهة سوس ماسة وعامل عمالة أكادير ادواتنان

2. السيد رئيس المجلس الجماعي لأكادير

3. السيد : مدير الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

على ما يلي:

الباب الأول: موضوع وأهداف الاتفاقية

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى تنسيق و تعزيز سبل التعاون بين الأطراف المتعاقدة قصد احداث الحلبة النموذجية لاجراء الامتحانات التطبيقية للحصول على رخصة السياقة بأكادير بهدف الرفع من جودة هذه الامتحانات وتحسين الظروف التي تمر فيها .

المادة الثانية: أهداف الاتفاقية

تهدف هذه الاتفاقية إلى:

- ✍ تجويد خدمات قطاع تعليم السياقة .
- ✍ توفير الوعاء العقاري لاحداث حلبة نموذجية بمواصفات تحترم القوانين المعمول بها؛
- ✍ بناء و تجهيز الحلبة وفق الشروط المعمول بها في هذا الشأن ؛
- ✍ توفير الشروط المناسبة و النموذجية لاجتياز امتحانات الحصول على رخصة السياقة ؛
- ✍ المساهمة في تحسين مؤشرات السلامة الطرقية من خلال تجويد منظومة امتحانات الحصول على رخصة السياقة

الباب الثاني: التزامات الأطراف

المادة الثالثة: عمالة أكادير ادوتنان :

الالتزامات عمالة اكادير ادوتنان

مساعدة الجماعة على تعبئة عقار عن طريق الاقتناء او الكراء من املاك الدولة او المياه والغابات بثمان مناسب

المادة الثالثة: التزامات جماعة أكادير

تعمل جماعة أكادير بموجب هذه الاتفاقية على:

- ✍ توفير وعاء عقاري ملائم للحلبة النموذجية موضوع الإتفاقية

المادة الرابعة: التزامات الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية:

تعتبر الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية صاحبة المشروع وتعمل على:

- ✍ إعداد الدراسة والتصاميم الخاصة بتشيد الحلبة وذلك بالتنسيق مع عمالة أكادير ادوتنان و الجماعة الترابية لأكادير ؛
- ✍ التكفل بنفقات انشاء وتجهيز الحلبة ؛
- ✍ التكفل بتسيير وتديبر الامتحانات التطبيقية

الباب الثالث: مقتضيات عامة

المادة الخامسة : لجنة التتبع

تحدث لجنة تتبع تتكون من ممثلي اطراف الاتفاقية بعهد اليها تتبع وتنفيذ مقتضيات الاتفاقية و توفير العقار الملائم

المادة السادسة: فض النزاعات

يتم حل أي نزاع قد يقع عند تنفيذ مضامين هذه الاتفاقية أو تأويل أحد بنودها بطريقة ودية ، وإذا تعذر ذلك يحتكم إلى السيد والي سوس ماسة و عامل عمالة أكادير ادوتنان .

المادة السابعة:

عند رغبة أحد الأطراف بالانسحاب من هذه الاتفاقية يتم إشعار باقي الأطراف المتعاقدة كتابة قبل ثلاثة أشهر على الأقل؛

المادة الثامنة: فسخ الاتفاقية

تفسخ هذه الاتفاقية في حالة انسحاب جميع الأطراف المتعاقدة وتعاد بصيغة جديدة؛

المادة التاسعة: سرية الاتفاقية

تصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من طرف جميع الأطراف المعنية والتأشير عليها من طرف السلطات المعنية؛

المادة العاشرة: تعديل الاتفاقية

يمكن تعديل بعض بنود هذه الاتفاقية أو إضافة ملاحق إليها بناء على طلب من أحد الأطراف وبعد موافقة باقي الأطراف.

حرر بأكادير في:

التوقيعات

السيد والي جهة سوس ماسة عامل عمالة أكادير ادوتنان	
المجلس الجماعي لأكادير	الوكالة الوطنية للسلامة الطرقية

الدراسة والتصويت على ابرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير .

العرض :

اخذ الكلمة السيد احمد حريش رئيس اللجنة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والتنمية البشرية لقراءة التقرير.

احمد حريش :

يتعلق الامر بالدراسة والتصويت على ابرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير التي جاءت في اطار الاهتمام الذي توليه الجماعة لجمعيات المجتمع المدني ضمن استراتيجية المجلس لتطوير العمل الاجتماعي والخدمات الاجتماعية المقدمة الى المستهدفين من الفئات المجتمعية باختلاف صنفها وخاصة النشطة منها ، ووياتي ادراج هذه الاتفاقية تعريزا لهذا التوجه ، باعتبار ان اهمية وخصوصية خدمات الجمعيتين ارض الاطفال ورعاية الصم والبكم ، كانتا من بين انشغالات المجلس في اجندته في مجال دعم الجمعيات .

خلال التداول في هذه النقطة ابرز المتدخلون سياق ورود هذه الاتفاقية واسباب ادراجها سيما نقل مقر الجمعيتين من " la coupole " الى مركب الأنشطة الاجتماعية باغروض ووضعه رهن اشارتهما لكون الفضاء الاول المستعمل من طرف الجمعيتين يندرج ضمن مشاريع برنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2024 ، والثاني يندرج ضمن مشاريع المبادرة الوطنية للتنمية البشرية والذي يستهدف فئات اجتماعية محددة . كما ابرزوا دور المجلس في التعاون ودعم العمل الاجتماعي بالجماعة .

وفي هذا الاطار ابرز ممثلو الجمعيتين بعد تامين المبادرة اهم الأنشطة والخدمات المقدمة للفئات المستهدفة من قبل الجمعيتين كالرعاية الاجتماعية الفن الذوقي، التربية الغير النظامية ، الدعم المدرسي ، التمكين المدرسي ، مواكبة التلاميذ ، محاربة الهدر المدرسي ، التكوين الحرفي ، المخيم اللغوي والادماج وغيرها من الخدمات التي تستهدف هذه الشريحة من المجتمع . وهي خدمات تتطلب دعما اكثر لتفي بالمطلوب لهذه الفئات وبالتالي تخصيص كل جمعية باتفاقية بدلا من جميعهما في واحدة ..

وفي اطار التوضيحات ابرز السادة الاعضاء جهود الجمعيتين ومبادراتهما في العمل الاجتماعي وجهود الجماعة في الدعم وان الاتفاقية بالدعم المرصود هي بداية لضمان استمرار الخدمات المقدمة للمستفيدين والبحث عن ان تحتل هذه الفئات مكانتها المناسبة داخل المجتمع نظرا لما تعرفه المرحلة من اكرهات بسبب الجائحة وبسبب انخراط الجماعة في برنامج التنمية الحضرية 2020.2024 الذي يستوجب الالتزام بالاعتمادات السنوية الملتزم بها . وان المبلغ الذي حددته اللجنة المالية هو 60.000 درهم اي 30.000 درهم لكل جمعية يعتبر موضوعيا وعاملا ايجابيا للاستفادة لقبوله .

وقد ابدى السادة الاعضاء ملاحظات على الاتفاقية اهمها :

في الورقة الخارجية لمشروع الاتفاقية ، عوض عبارة "مشروع اتفاقية شراكة وتعاون بين جماعة اكادير ممثلة في شخص رئيسها وجمعيتي ارض الاطفال وحماية ورعاية الصم والبكم باكاادير في شخص رئيسهما .

تقرا : "مشروع اتفاقية شراكة وتعاون بين جماعة اكادير ممثلة في شخص رئيسها

من جهة

وجمعية ارض الاطفال في شخص رئيسها

من جهة ثانية.

وجمعية حماية ورعاية الصم والبكم باكاادير في شخص رئيسها

التعديل الثاني في الديباجة : اضافة بناءات الى الديباجة وهي :

• بناء على ادراج المرفق المستعمل من طرف الجمعيتين ضمن برنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2020.2024 .

• بناء على محضر اتفاق مؤرخ في 25 يونيو 2021 .

التعديل الثالث بالمادة الثانية الخاصة بالتزامات الجماعة الترابية لاكاادير .

تم اقتراح اضافة مصاريف الهاتف والانترنت لتقرا العبارة كالآتي :

" تتحمل الجماعة مصاريف الماء والكهرباء والهاتف والانترنت الخاصة بالمركب "

التعديل الرابع يتعلق بلجنة التتبع في المادة الثالثة :

تصحيح في السطر الاول : " تحدث لجنة مشتركة من ممثلي جماعة اكادير والجمعيتين يعهد اليهما وضع وتنفيذ برنامج سنوي
وتجتمع هذه اللجنة بصفة دورية كل ثلاثة اشهر او كلما دعت الضرورة....."
حذف العبارة الاخيرة التي تنص على " يجب على هذه اللجنة ان تعين في بداية كل سنة رئيسا ومقررا لها وتصادق على برنامج عمل اللجنة
" لوجود تناقض مع الجملة ما قبلها .
كما تقدم ممثلي الجمعيتين بملتمس الى المجلس مفاده :

● اقتراح الفصل بين الجمعيتين بافراد كل جمعية في اتفاقية .

ملتمس الرفع من المنحة بجعلها 100.000 درهم لكل جمعية .اي 200.000.00 درهما بدلا من 60.000.00 درهم للجمعيتين.
وفي الاخير صادق اعضاء اللجنة باجماع الحاضرين على هذه النقطة مع التعديلات الواردة قبله .

اخذ الكلمة السيد عبد المالك اكساب نائب رئيس اللجنة المكلفة بالميزانية والشؤون المالية والبرمجة لقراءة التقرير.
عبد المالك اكساب :

يتعلق الامر بالدراسة والتصويت على ابرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير التي جاءت لوضع اطار عام لخلق وتطوير التعاون بين الجماعة الترابية وجمعيتي ارض الاطفال وحماية ورعاية الصم باكادير من اجل العمل على تنفيذ برامج مشتركة يستفيد منها ساكنة جماعة اكادير طبقا لقانونيهما الاساسيين .
و جاء في توضيح للسادة نواب الرئيس ان الجماعة ستلتزم بموجب هذه الاتفاقية بوضع مركب الانشطة الاجتماعية باغروض كمقر مؤقت الى حين توفير مركز اجتماعي لهما ، كما تلتزم الجماعة برصد دعم مالي للجمعيتين في حدود 60.000 درهم سنويا 30.000 درهم لكل جمعية تشرف عليه لجنة التتبع وفق برنامج عمل سنوي بالاضافة الى تحويل هذا المبلغ الى حساب خاص باسم الجمعيتين مع تحمل مصاريف الماء والكهرباء الخاصة بالمركب .

كما طرحت في النقاش بعض الملاحظات الخاصة بتعديل صيغة النقطة المضمنة في جدول اعمال الدورة فعوض "الدراسة والتصويت على ابرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير" تقرا " الدراسة والتصويت على ابرام اتفاقية شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير.. باعتبار ان الصيغة الاخيرة هي الواردة من المصالح الولائية .

وبعد النقاش صادق اعضاء اللجنة باجماع الحاضرين على ابرام اتفاقيتي شراكة لدعم كل من جمعية ارض الاطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير.

الرئيس:

أولا اريد ان أرحب بممثلي الجمعيتين الذين حضروا معنا، ما أريد ان أؤكد ان جماعة أكادير لديها تاريخ مع الطفل بدون نفاق و لا مجاملات ، قدمت الكثير في الجانب الاجتماعي ، وهذا واجبنا ، واطلب العون من الله تعالى للذين يعملون داخل الجمعيات لأنهم يقومون بالتأطير والعناية واحتضان لمجموعة من الأمور بطبيعة الحال اليوم لدينا الكثير من ضمنه ما أشارت إليه اللجنة الاجتماعية ، وليس لدينا مانع مما يقدم من منح للجمعيات و ماهي إلا كل خير . و انا ادعوكم الى المصادقة على هذه النقطة
أخذنا بعين الاعتبار مقترح ممثلي الجمعيتين و رصد 100000 درهم لكل جمعية و فصل الاتفاقيتين.

المناقشة :

آدم بوهدما :

تحية للجميع و تحية لضيوفنا الاستاذة الشعبي و الأستاذ بكار ، هذه اتفاقية جاءت بصيغة "جمعية رعاية الصم" فقط و ليس "جمعية رعاية الصم والبكم" .. و جمعية ارض الاطفال ، و أتمنى أن أراها في صيغة اتفاقيات منفصلة لأنه غير مخول لي ان اتكلم بصفة الجمعيتين ذلك للتفصيل و المناقشة و المساهمة لأن الأمر ليس بالهين إذن من الافضل ان تكون اتفاقيات منفصلة لكي يكون هناك وضع قانوني لمكاتبهم ، و الوضعية التي نحن فيها اليوم كجماعة أكادير بالنسبة لي هي وضعية غير سليمة في الاصل ، لأن التعامل مع هذا الملف في بدايته ، و السيد الرئيس دائما ما يستخدم عبارته التي هي "العبرة بالخواتم" او بالنهاية ، العبارة هي ان نتعلم من

الأخطاء التي قمنا بها في الاول - اتكلم الان بصيغة الجمع رغم اني لم اقترف أخطاء فقط لكي لا يؤخذ الأمر بسوء فهم - و الأخطاء التي قمت بها سيدي الرئيس هي عدم التخطيط، يجب على المدير قبل اي اتفاقية ان يرى تبعاتها في الواقع و ان يعتمد اسلوب تفاوض و ليس اسلوب مراسلات و للأسف قمت بها حتى معي ان كعضو للمجلس مراسلات التي ليست في مستواكم سيدي الرئيس ، و اليوم بالنسبة لي يجب ان تتقبلوا و ان تعترفوا انكم اخطأتم في التعامل مع هذا الملف من بدايته و جعلتم الجماعة في موقف انها دائما ما تنظر ما ستقرره الولاية ، و ليس ان تكون لكم المبادرة و الارادة في تعاملكم ، و في الاخير ان تجدوا الحل بمجهودات الجمعيات او الجمعيتين " ارض الاطفال " و " جمعية حماية و رعاية الصم " و دعم من الفاعلين و القوى الحيوية بهذه المدينة ، لأن هذا الامر بدأ و كنت اذكر اني قمت بزيارة في الاول من رمضان، و قد طال هذا المسلسل و اصبحت الجماعة تعتبر على انها مؤسسة ضعيفة على مستوى الرأي العام و انا لا اريد ان اعتبر مؤسسة الجماعة مؤسسة ضعيفة ، لأنه في اعتقادي انتم كمسييرين اعتبركم ضعفاء ، و اقولها دائما دون تردد ، و لكن مؤسسة الجماعة اريدها ان تبقى قوية للمستقبل و للأسف ربما هذا هو توجهكم السياسي الذي اتيت من اجله هو تضعيف الجمعيات و ان تصبح مؤسسات تابعة و ليس مؤسسات لها قوة و شجاعة للتفاوض في ملفات و حل مشاكلها ، و هذا ملف سهل ، و لو كان هناك القليل من الذكاء السياسي هذا ملف سيحل و سيحسب لكم ، و لكن اليوم الملف تم حله و لن يحسب لكم ، بل للجمعيات التي ناضلت لتحقيق مرادها ، و سأختم بمقولة " ما لا يأتي بالنضال يأتي بالمزيد من النضال " سيدي الرئيس و تدبيركم لهذا الملف كان كارثي جدا و اطالب بدوري في اللائحة الثانية.

الحسين زاهدي :

شكرا سيدي الرئيس ، السلام عليكم الإخوان و الاخوات اعضاء المجلس ، نحن الان في الجلسة الاخيرة لهذه الولاية و هذه فرصة للتعبير و الامتنان على الطريقة التي تم فيها تدبير كل ما يخص الشأن المحلي ، و انجازات غير مسبقة قد تحققت بفضل الجهود المتكاملة في مجالات مختلفة و ايضا ما هو متعلق بالجانب الاجتماعي و الثقافي و الرياضي، و بالأخص الحكامة و الوضوح الذي كان على الفاعلين لا في الشأن الثقافي و لا الرياضي و الاجتماعي و اعطاء لكل فئة حقوقها و واجباتها، و تم قطع نهائيا و بالمرّة الشبهات التي تقرر على استغلال هذه الفئات لأغراض انتخابية ، ثم و ايضا السلوكات و الشبهات التي تلي المنح كذلك للجمعيات المسماة (بالرشوات) اليوم أتأسف كثيرا على القطاعات الحساسة جدا و الفئات الضعيفة و الجمعيات التي تشتغل مع ذوي الاحتياجات الخاصة فهي تحتاج للدعم من طرف الدولة بالدرجة الأولى ، لكن نتأسف رغم محاولتنا .. هذه امور نتأسف عنها و لا ترقى للعمل الاجتماعي و لا السياسي ، و جعلنا في صورة غير لائقة و نحن كمنتخبين نحمل على عاتقنا تحسين هذه صورة ، ونحن لم نأتي هنا للشجار مع السلطة أو مع فاعل آخر ، نحن هنا من اجل إدارة و تدبير هذه العلاقة لأخر المطاف الذي يقتضي طرح تساءل هو ماذا يتحقق للمواطنين؟ اليوم أكادير ورش كبير ونعتز بأننا نختم و لايتنا هذه و تركناه ورشا مفتوحا على المستقبل و تجويدا لحياة المواطن في ظل الصراعات التي ليس لها اي مبرر طيلة السنوات ، لكن الحمد لله على كل ما تحقق و نشكركم جميعا و اترجم على روح الفقيدين اقارب اخواننا السيد بوجمعة ميري و السيد محمد بن فقيه.

آدم بودهما :

لنكن واضحين مع بعضنا البعض ، الدور الذي تلعبه الجمعيات هو اساسي و محوري ، اذا تعاملنا معها بطريقة مسؤولة و فتحنا لها ابوابنا و ليس ان نتعامل معها بمراسلات .. لن استغل هذه المداخلة و ارد على التعقيبات ، و اريد ان اختم بمقولة الفقيد عبد الرحيم بوعبيد " اننا نشعر بالاطمئنان على ما أسديناه من اجل الوطن ليس هو الكمال و لكن الذي اسديناه خرج من صميم الفؤاد طاهرا نقيا يريد خدمة الشعب والأمة و المصلحة العامة " (لهل يحاشمنا).

الرئيس:

بطبيعة الحال قبل أن اعطي الكلمة للسيد محمد اعذر السيد بوهما الآن ، لأنه بطبيعة الحال ضروري من المعارضة و اقول انه لا يجب على الانسان ان يظلم الاخر بسبب بعض التأخيرات .. اولا ما كانت الجماعة ضعيفة و لا الذين يسيرونها ضعافا ، يا سيد بوهما نحن مناضلون منذ زمن ، و لكن النضال شيء و التفاعل من أجل احداث مصلحة شيء ، و الذي كان وراء الجمعية لم اقل انها الجماعة بل لجنة الإشراف و التتبع .. و الجماعة كانت لها الشجاعة في تحمل مسؤوليتها ، و الحمد لله العبرة بالخواتم ، و اليوم المجلس اظهر كرمه و عظمته و لم يحاسب اي جهة على أي سلوك لكن نحن نرى فقط الهدف الأساسي و هو العمل الشريف الذي تقوم به هذه الجمعيات و شكرا.

محمد باكري :

بسم الله الرحمن الرحيم ،شكرا سيدي الرئيس السيد القائد ، السادة و السادات اعضاء المجلس، الأطر و موظفو الجماعة، السادة ضيوف المجلس ، في الحقيقة لا اريد ان تمر هذه الدورة الأخيرة دون اخذ كلمة و بطبيعة الحال اريد ان اشارك في هذه النقطة ، باختصار لأنه دون الخروج عن الموضوع و التحدث عنه.. الحوار هو السبيل الوحيد لحل هذا الاشكال الواقع ، و لكن ضروري من اعطاء بعض الاشارات اولا كتأكيد السيد الرئيس على مكانة المجتمع المدني و بعض الجمعيات الاجتماعية ودورها البناء في دعم المجلس و قيامها بالوظائف في الجوانب الاجتماعية، النقطة الثانية هي الحصيلة الاجتماعية للمجلس شهدت طفرة نوعية كما هو مبين في موقع الحصيلة و لكم ان تروا المجهودات المبذولة في هذا المجال من طرف مجموعة من الفئات، و اشكر السيدة النائبة فاطمة ابردعي على الكرم الكبير و العطاء بالإضافة الى اعضاء المكتب ، و هذا الموضوع سأطرق لخلاصته او لنهايتها ، نتمن عمل الجمعيتين و المستفيدين من هاتين الجمعيتين هم أبنائنا ، و بالتالي اذا وقع اي خطأ اليوم يتم تصحيحه من طرفنا جميعا اي جميعنا ، اليوم تجاوزت الوضعية السوداوية إن أصبح التعبير و تم تصحيحها بهاتين الاتفاقيتين اللتين تفتحان التعاون على آفاق جديدة تستفيد منها الجمعيتان و ايضا كافة المستفيدين في المدينة ، أظن أنه كان من الممكن أيضا عدم ادراج مجموعة من النقط التي لها جانب مالي في المحضر ، بتعليل أنها ستكون الميزانية في شهر أكتوبر و بتعيين مكتب جديد و كذا و كذا .. إلا أنه ابينا سيدي الرئيس أن نختم هذه الدورة بتأكيد التزامنا و مسؤوليتنا و قد التزمنا ايضا بأكثر مما طلب منا ، يعني أن المبلغ المقترح كان في حدود 60000 أو 80000 درهم إلا اننا تجاوزنا هذا المقترح ، باعتباره التزاما و واجبا..

أظن انه اليوم لا سبيل إلا للحوار و مزيد من الحوار ، حيث لا يمكن خدمة العشرات و المئات من المتدخلين بصفة رسمية و ترابية (السلطات المحلية ، المصالح الخارجية ، الاقتصاديين و القطاعات الأخرى ..) إلا بالحوار و المزيد من الحوار و بتعاون مع الجميع، اليوم فهذه الولاية الحالية هي اول ولاية وضعت قانون تنظيمي جديد فيه العشرات من النصوص التنظيمية و المراسيم التي جاءت متأخرة ، و لازلنا نعمل على صيغ نموذجية و التي يمكن ان ننزل معها قوانين ذات مستوى مع القوانين التنظيمية و الدستورية ، و بالتالي نعم وقعت أخطاء و يجب أن نعذر بعضنا البعض ، لأنه حرصنا و لازلنا نحرص على ان يكون ختام هذه الولاية من 2015 الى 2021 هو الانجاز الميداني الكبير الذي يتحقق اليوم بأكادير ، و سيحسب لنا جميعا كما سيحسب لباقي أعضاء المنظومة المحلية (السيد الوالي السيد رئيس الجهة ..) الذين يشتغلون معنا. و هذه مناسبة في هذه الدورة ربما الثلاثون و التي انتجت أكثر من 50 مقرا و كان لها دور ايجابي في تنمية المدينة ، و لا ننسى أن نشكر السيد الرئيس لأنه لعب دورا مهما في هذه المرحلة قيادة هذه التجربة و قيادة الجماعة و ديمقراطية الانتخابات و قاد تجربته هذه بنجاح في تدبير علاقاته مع الأغلبية والمعارضة الحمد لله ، سواء من خلال التشارك و التواصل مع اعضاء المجلس و في العلاقات الإيجابية مع كل الفاعلين ، و أكد على أن هذه العلاقات كانت منتجة ، لم يطغ علما لا تدافع و لا صراعات التي ستجعل المدينة في حالة حظر او توقف ، و قد ادخل صورة جديدة كان لها تأثيرات ايجابية و هي استفادة المدينة من الاتفاقية المهمة و هي برنامج التنمية الحضرية لأكادير 2020-2024 ، اشكر اعضاء المكتب ، و المجلس نساء و رجالا ، و اشكر الأطر و العمال و المستخدمين بالجماعة مع كافة دور الجهات المحلية و دورهم الإيجابي ، و أن نترك لأبنائنا و أحفادنا صورة إيجابية على العلاقة في هذه المرحلة ، و الانجازات المهمة التي نعتز بها ، و شكرا لكم جميعا.

مقرر عدد 2021/ 47 بتاريخ الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021
المتعلق بالدراسة والمصادقة على اتفاقية شراكة لدعم كل من جمعية أرض الأطفال
وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير

ان المجلس الجماعي لأكادير المجتمع في إطار الدورة الاستثنائية شهر يوليو 2021 ، المنعقدة بتاريخ
الأربعاء 26 ذو القعدة 1442 هـ الموافق 07 يوليو 2021، هـ، وطبقا لمقتضيات القانون التنظيمي 113.14 المتعلق
بالجماعات،

وبعد دراسة المجلس للنقطة المتعلقة بالدراسة والمصادقة على مشروع اتفاقية شراكة لدعم كل من
جمعية أرض الأطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير.

وبعد اللجوء إلى التصويت العلني ، وحسب عملية التصويت التي أسفرت عما يلي :

- عدد الأعضاء الحاضرين :33

- عدد الأصوات المعبر عنها :33

- عدد الأعضاء الموافقين : (33) ثلاثة وثلاثون وهم السادة :

صالح المالوكي . محمد باكيرى . سعيد السعدوني . نعيمة الفتحاوي . محمد بوكبير . الحسن المساري . فاطمة ابردعي - علي بكار .
احمد اجمعوم . العربي سوتصان - عيسى امكيكي - مصطفى النكاشي - احمد حريش - محمد سبيكا - علي ايزي - عمار بفرار -
محمد الفحصي - الحسين زاهدي - فيصل الفيلاوي - عبد المالك اكساب - عزيز اكرام - الحسن اكدي - حماد المغني - محمد حوضوا -
رشيدة وازي - مليكة اسليمي - الرحيم الطور - احمد ندومغار - شادية سنتيسي - ادم بوهدما - عبد الاله غالم - محمد كاحولي -
ابراهيم بلوكوك.

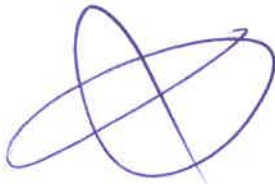
- عدد الأعضاء المعارضين : لا احد

- عدد الأعضاء الممتنعين : لا احد

يقرر ما يلي :

صادق المجلس الجماعي لأكادير بإجماع الأعضاء الحاضرين على اتفاقيتي شراكة لدعم كل من
جمعية أرض الأطفال وجمعية حماية ورعاية الصم اكادير، الواردتين بعده:

كاتب المجلس



احمد اجمعوم

رئيس المجلس



صالح المالوكي

1. اتفاقية مع جمعية أرض الأطفال باكادير



اتفاقية شراكة وتعاون

بين

- جماعة أكادير ممثلة في شخص رئيسها

من جهة

- وجمعية أرض الأطفال باكادير في شخص رئيستها

- من جهة أخرى

ديباجة

تجسيدا لسياسة التعاون والشراكة بين القطاعات العمومية والمجالس المنتخبة وجمعيات المجتمع المدني في إطار التنفيذ الفعلي للتوجيهات الملكية السامية .

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 هـ الموافق ل 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.2.206 الصادر في 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 المؤرخ في 15 نونبر 1958 بتنظيم حق تاسيس الجمعيات..
- بناء على ادراج المرفق المستعمل من طرف الجمعية ضمن برنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2024.2020 .
- بناء على محضر اتفاق مؤرخ في 25 يونيو 2021 .
- بناء على القانون الأساسي لجمعية أرض الأطفال
- بناء على مراسلة السيد الوالي رقم 3545 بتاريخ 25 يونيو 2021 المتعلقة بإضافة هاته النقطة بجدول الاعمال.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي لأكادير خلال دورته الاستثنائية لشهر يوليوز 2021

تم الاتفاق على ما يلي :

المادة الأولى:موضوع الاتفاقية

تتوخى هذه الاتفاقية وضع إطار عام لخلق وتطوير التعاون بين الجماعة الترابية لأكادير وجمعية أرض الأطفال باكادير من أجل العمل على تنفيذ برامج مشتركة يستفيد منها ساكنة جماعة اكادير طبقا للقانون الأساسي للجمعية والقانون التنظيمي للجماعات مع تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة.

المادة الثانية:التزامات الأطراف المتعاقدة

1- الجماعة الترابية لأكادير :

-وضع رهن إشارة الجمعية مركب الأنشطة الاجتماعية باغروض كمقر مؤقت إلى حين توفير مركز اجتماعي مناسب لها .

-تلتزم جماعة أكادير بتمويل الجمعية في حدود 100.000.00 درهم (مائة الف درهم) سنويا هذا المبلغ تشرف عليه لجنة التتبع وفق برنامج عمل سنوي، مع العلم أن الجمعية ستعمل ما في جهدا لتعبئة ما في إمكانها من موارد مادية أو عينية إضافية .

تلتزم الجماعة بتحويل المبلغ الذي ستساهم به في هذا المشروع إلى حساب خاص باسم الجمعية بوكالة البنك الشعبي سوق الاحد رقم

RIB : .101010212115089901000689

تتحمل الجماعة مصاريف الماء والكهرباء والهاتف والانترنت الخاصة بالمركب

2- جمعية أرض الأطفال باكادير :

1 توفير وتسخير الموارد البشرية التابعة للجمعية لتسهيل مأمورية تسيير المشاريع المتفق عليها بين الطرفين.وهي كالأتي

- تسيير وتديبر المركب

- المساهمة في الحفاظ على المركب
- إدماج ساكنة أغروض بالأنشطة المنظمة من طرف الجمعيتين
- دعم الأشخاص في وضعية إعاقة
- 2- صرف الاعتمادات المحولة من طرف الجماعة في المشاريع المتفق عليها
- 3- إعداد وتقديم تقارير أدبية ومالية منتظمة توجه إلى الجماعة مع اعتماد تقرير محاسباتي.

المادة الثالثة : لجنة التتبع

تحدث لجنة مشتركة من ممثلي الجماعة الترابية لأكاير وجمعية أرض الأطفال برئاسة الجماعة ، يعهد إليها وضع وتنفيذ برنامج عمل سنوي والقيام بعمليات التتبع والتنسيق وتقييم النتائج وتجتمع هذه اللجنة بصفة دورية كل ثلاثة أشهر او كلما دعت الضرورة لذلك.

المادة الرابعة.

لا يجوز للجمعية استغلال مقر الاشتغال المركب الاجتماعي لأغراض تجارية

المادة الخامسة :

حددت مدة الاتفاقية في ثلاث سنوات .

المادة السادسة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل في بند من بنود الاتفاقية يكون محل ملحق لها أو يتم التداول فيه من قبل أطراف هذه الاتفاقية

المادة السابعة. فسخ الاتفاقية

- يحق لأحد الأطراف فسخ الاتفاقية على أن يتم ذلك بإشعار كتابي يقدم ثلاثة أشهر قبل إنتهاء السنة المالية على الأقل قبل تاريخ الفسخ
- في حالة وجود مشروع قيد التنفيذ لا يجوز فسخ هذه الاتفاقية إلا بعد نهاية أشغال هذا المشروع.

المادة الثامنة:

في حالة حدوث نزاع بين الأطراف أو اختلاف في تفسير أو تطبيق مواد الاتفاقية يتم حله حيبا .

المادة التاسعة.

يسري العمل بهذه الاتفاقية مباشرة بعد توقيع الطرفين والتأشير عليها من قبل سلطات الولاية .

التوقيعات :

السيدة رئيسة جمعية أرض الأطفال

السيد رئيس جماعة اكادير

السيد والي ولاية جهة سوس ماسة

وعامل عمالة اكادير اداوتنان

2. اتفاقية مع جمعية حماية ورعاية الصم باكاڊير



اتفاقية شراكة وتعاون

بين

- جماعة أكادير ممثلة في شخص رئيسها

من جهة

- وجمعية حماية ورعاية الصم باكاڊير في شخص رئيسهما.

من جهة أخرى

ديباجة

تجسيدا لسياسة التعاون والشراكة بين القطاعات العمومية والمجالس المنتخبة وجمعيات المجتمع المدني في إطار التنفيذ الفعلي للتوجيهات الملكية السامية .

- وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14.113 المتعلق بالجماعات.
- وبناء على المرسوم 2.17.451 الصادر في 4 ربيع الاول 1439 هـ الموافق ل 23 نونبر 2017 بسن نظام المحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.2.206 الصادر في 23 يوليوز 2002 بتنفيذ القانون رقم 75.00 المغير والمتمم بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.376 المؤرخ في 15 نونبر 1958 بتنظيم حق تأسيس الجمعيات..
- بناء على ادراج المرفق المستعمل من طرف الجمعية ضمن برنامج التنمية الحضرية لمدينة اكادير 2020.2024 .
- بناء على محضر اتفاق مؤرخ في 25 يونيو 2021 .
- بناء على القانون الاساسي لجمعية حماية ورعاية الصم.
- بناء على مراسلة السيد الوالي رقم 3545 بتاريخ 25 يونيو 2021 المتعلقة بإضافة هاته النقطة بجدول الاعمال.
- بناء على مداولات المجلس الجماعي لأكادير خلال دورته الاستثنائية لشهر يوليوز 2021

تم الاتفاق على ما يلي :

المادة الأولى:موضوع الاتفاقية

تتوخى هذه الاتفاقية وضع إطار عام لخلق وتطوير التعاون بين الجماعة الترابية لأكادير وجمعية حماية ورعاية الصم باكادير من أجل العمل على تنفيذ برامج مشتركة يستفيد منها ساكنة جماعة اكادير طبقا للقانون الأساسي للجمعية والقانون التنظيمي للجماعات مع تحديد التزامات الأطراف المتعاقدة.

المادة الثانية:التزامات الأطراف المتعاقدة

3- الجماعة الترابية لأكادير

-وضع رهن إشارة الجمعية مركب الأنشطة الاجتماعية باغروض كمقر مؤقت إلى حين توفير مركز اجتماعي مناسب للجمعية.

-تلتزم جماعة أكادير بتمويل الجمعية في حدود 100.000.00 درهم (مائة ألف درهم) سنويا هذا المبلغ تشرف عليه لجنة التتبع وفق برنامج عمل سنوي، مع العلم أن الجمعية ستعمل ما في جهدا لتعبئة ما في إمكانها من موارد مادية أو عينية إضافية .

تلتزم الجماعة بتحويل المبلغ الذي ستساهم به في هذا المشروع إلى حساب خاص باسم الجمعية بوكالة التجاري بنك ملتقى شارع

المقاومة وزنقة مراكش رقم RIB : 007010000502200030020169

تتحمل الجماعة مصاريف الماء والكهرباء والهاتف والانترنت الخاصة بالمركب

4- جمعية رعاية وحماية الصم

- 1 توفير وتسخير الموارد البشرية التابعة للجمعية لتسهيل مأمورية تسيير المشاريع المتفق عليها بين الطرفين. وهي كالآتي
 - تسيير وتدبير المركب
 - المساهمة في الحفاظ على المركب
 - إدماج ساكنة اغروض بالأنشطة المنظمة من طرف الجمعية.
 - دعم الأشخاص في وضعية إعاقة
- 2- صرف الاعتمادات المحولة من طرف الجماعة في المشاريع المتفق عليها
- 3- إعداد وتقديم تقارير أدبية ومالية منتظمة توجه الى الجماعة مع اعتماد تقرير محاسباتي.

المادة الثالثة : لجنة التتبع

تحدث لجنة مشتركة من ممثلي الجماعة الترابية لأكاير وجمعية حماية ورعاية الصم برئاسة الجماعة ، يعهد إليها وضع وتنفيذ برنامج عمل سنوي والقيام بعمليات التتبع والتنسيق وتقييم النتائج وتجتمع هذه اللجنة بصفة دورية كل ثلاثة أشهر او كلما دعت الضرورة لذلك.

المادة الرابعة.

لا يجوز للجمعية استغلال مقر الاشتغال المركب الاجتماعي لأغراض تجارية

المادة الخامسة :

حددت مدة الاتفاقية في ثلاث سنوات .

المادة السادسة: تعديل الاتفاقية

كل تعديل في بند من بنود الاتفاقية يكون محل ملحق لها أو يتم التداول فيه من قبل أطراف هذه الاتفاقية

المادة السابعة. فسخ الاتفاقية

- يحق لأحد الأطراف فسخ الاتفاقية على أن يتم ذلك بإشعار كتابي يقدم ثلاثة أشهر قبل إنتهاء السنة المالية على الأقل قبل تاريخ الفسخ
- في حالة وجود مشروع قيد التنفيذ لا يجوز فسخ هذه الاتفاقية إلا بعد نهاية أشغال هذا المشروع.

المادة الثامنة:

في حالة حدوث نزاع بين الأطراف أو اختلاف في تفسير أو تطبيق مواد الاتفاقية يتم حله حيبا .

المادة التاسعة.

يسري العمل بهذه الاتفاقية مباشرة بعد توقيع الطرفين والتأشير عليها من قبل سلطات الولاية .

السيد رئيس جمعية حماية ورعاية الصم

السيد رئيس جماعة اكادير

السيد والي ولاية جهة سوس ماسة

وعامل عمالة اكادير ادوتنان

الرئيس:

وخير ما نختم به أشغال دورتنا هذه برقية ولاء وإخلاص مرفوعة إلى السدة العالية بالله ، سيدنا محمد السادس نصره الله وأيده .

تلا البرقية السيد احمد اجمعوم كاتب المجلس .

برقية ولاء وإخلاص

بمناسبة اختتام المجلس الجماعي لمدينة اكادير أشغال الدورة الاستثنائية لشهر يوليوز 2021 ، بقاعة ابراهيم الراضي بالقصر البلدي لاكادير، يومه الاربعاء 07 يوليوز 2021 الموافق ل 26 ذو القعدة 1442هـ، يشرفني أصالة عن نفسي ونيابة عن كافة أعضاء وعضوات المجلس، أن أرفع إلى مقام حضرة صاحب الجلالة والمهابة الملك محمد السادس نصره الله وأيده أصدق آيات الولاء والإخلاص والطاعة، مباركين لجلالته الخطوات التي يخطوها في سبيل تثبيت دعائم بلدنا المغرب وتقوية نهضته على جميع الأصعدة حتى يحتل المكانة المرموقة بين دول المعمور.

كما نغتنم هذه الفرصة لنعبر لجلالته ، عن صادق تعلقنا بأهداب العرش العلوي المجيد، وعن تجندنا الدائم وراءه للدفاع عن وحدتنا الترابية بالغالي والنفيس حفاظا على مكتسباتنا المقدسة سائلين العلي القدير أن يحفظه ويجعل النصر حليفه ويسدل على جلالته رداء الصحة والعافية . وأن يحفظنا ويحفظ بلدنا والإنسانية جمعاء من الامراض والأوبئة وتبعات وباء كورونا المستجد .

حفظ الله عاهلنا المفدى أمير المؤمنين، وبارك في عمره وأدام له النصر والتمكين وأبقاه ذخرا لعزة شعبه وبلده الأمين وأقر عينه بولي عهده الأمير مولاي الحسن وصنوه الأمير الجليل مولاي رشيد وسائر أفراد الأسرة الملكية الشريفة إنه سميع قدير وبالاستجابة جدير .

والسلام على المقام العالي بالله

خادم الأعتاب الشريفة

رئيس المجلس الجماعي لاكادير

صالح المالوي

رفعت الجلسة على الساعة الثانية عشرة زولا .